العناية بمقارنة المتون في برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد اللّه بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة "دراسة وصفية تطبيقية"

إعداد

د/ حمدي عبد العظيم فرحات ابراهيم

أستاذ مساعد – قسم الحديث وعلومه

كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية

من ١٧٥ إلى ٢٥٤

The Attention Given to The Texts of Hadiths In The e Program Of The Custodian Of The Two Holy Mosques For The Prophetic Sunnah "A Descriptive Applied Study"

Prepare
Dr\Hamdy AbdelAzim Farahat Ibrahim
Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Principles of Religion and Da`wah in Monufia,
Assistant Professor
Al-Azhar University, Egypt

العناية بمقارنة المتون في برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز
للسنة النبوية المطهرة "دراسة وصفية تطبيقية"

حمدي عبد العظيم فرحات إبراهيم
قسم الحديث وعلومه ، كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية ،جامعة الأزهر ،
البريد الالكتروني : HamdyEbrahim83.el@azhar.edu.eg

الملخص:
من أهم هذه الخدمات التي تميزت بها موسوعة "جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة"، وهي خدمة تحتاج إلى إلقاء الضوء عليها؛ لمعرفة المزايا والمآخذ، ولأجل هذا جاء هذا البحث بعنوان «العناية بمقارنة المتون في برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة» "دراسة وصفية تطبيقية".
واقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.
فأما المقدمة: فتتضمن أهداف البحث، وأسباب اختياري له، وحدوده، والخطة.
وأما المبحث الأول فيأتي بعنوان "العناية بمقارنة المتون في برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة".
وأما المبحث الثاني فيأتي بعنوان "مقارنة المتون في البرنامج .. دراسة وصفية".
وأما المبحث الثالث فيأتي بعنوان "مقارنة المتون في البرنامج .. دراسة تطبيقية".
وأما الخاتمة فتتضمن أهم النتائج والتوصيات، ومنها نشر الوعي بالجهود المبذولة في مجال التقنية الحديثة في السنة النبوية.
الكلمات المفتاحية: مقارنة، المتون، برنامج، خادم الحرمين، السنة النبوية.

The Attention Given To The Texts Of Hadiths In The e Program Of The Custodian Of The Two Holy Mosques For The Prophetic Sunnah "A Descriptive Applied Study"

Hamdy AbdelAzim Farahat Ibrahim
Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Principles of Religion and Da`wah in Monufia, Al-Azhar University, Egypt
Email addres: HamdyEbrahim83.el@azhar.edu.eg

Abstract:
One of the most important services that has been distinguished by the Encyclopedia of "The compilation of the Servant of the Two great Mosques King Abdullah bin Abdulaziz for The Purified Sunnah of the Prophet ",it is a service that needs to be shed light on; To know the advantages and disadvantages, for this purpose, this research was entitled "The Attention Given to the texts of hadiths in the e Program of the Custodian of the Two Holy Mosques for the Prophetic Sunnah"A Descriptive Applied Study"
This research included an introduction, three chapters, and a conclusion.
The introduction includes the objectives of the research, the reasons for choosing it, its fields, and the plan.
The first chapter was titled "The Attention Given to the texts of hadiths in the e Program of the Custodian of the Two Holy Mosques for the Prophetic Sunnah.
The second chapter is entitled "Comparing the texts of hadiths in the program...a descriptive study.
The third chapter is entitled "Comparing the texts of hadiths in the program.. an applied study.
The conclusion includes the most important results and recommendations, for instance spreading awareness of the efforts made in the field of modern technology in the Prophetic Sunnah.
Key words: comparing, texts of hadiths, program,Custodian of the Two Holy Mosques, Sunnah.

مقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على خير البرية، ومعلم البشرية، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الإسلام حث على العلم، ودعا إلى الاستفادة من كل وسائل العلم قديما وحديثا في ضوء الضوابط الشرعية وبما يخدم الأمة الإسلامية.

ولا شك أن التقنية الحديثة أصبحت من ضروريات هذا العصر، خاصة في خدمة العلم بشتى مجالاته وتخصصاته؛ حيث أصبحت مصدرا هاما من مصادر المعرفة في خدمة التخصصات المختلفة، ومنها خدمة العلوم الإسلامية.

والمسلمون مطالبون دائما بالاستفادة من التقنية الحديثة وتسخيرها في خدمة الإسلام في شتى المجالات؛ فلغة العصر الآن هي: النظم المعلوماتية والتقنيات الحديثة.

ولما انتشر استخدام الحاسب الآلي في خدمة العلوم التجريبية المختلفة سارع البعض في تطويعه والاستفادة منه في خدمة الإسلام، فظهرت جهود في تسخير هذه التقنية الحديثة لخدمة علوم الشريعة، ومن هذه الجهود البرامج الحاسوبية في خدمة السنة النبوية؛ كبرنامج المكتبة الشاملة، وجوامع الكلم، وغير ذلك.

وقد قامت شركة حرف مؤخرًا بالعمل على تطوير موسوعة حديثية، وأطلقتها باسم "برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة"، وقد جاء هذا الإصدار بصورة جديدة مناسبة لما استجد في مجال التقنية.

وفي هذا البرنامج عدة خدمات مهمة للمشتغل بعلم الحديث؛ فمنها خدمات متعلقة بالإسناد والرواة، ومنها خدمات متعلقة بالمتون، ولعل من أهم هذه الخدمات التي تميزت بها هذه الموسوعة فلا توجد في غيرها خدمة مقارنة المتون وفق منهج المحدثين في التخريج، وهي خدمة تحتاج إلى إلقاء الضوء عليها؛ لمعرفة ما لها وما عليها في البرنامج؛ حتى يكون المستخدمون لهذه الموسوعة على بصيرة في التعامل معها.

فجاء هذا البحث بعنوان «العناية بمقارنة المتون في برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة» "دراسة وصفية تطبيقية".

أهداف البحث:

١- تقديم نموذج لدراسات حديثية جديدة متعلقة بمجال استخدام التقنية الحديثة في السنة النبوية المطهرة.

٢- بيان أثر التقنيات الحديثة في مجالات العلوم الإسلامية .

٣- التعريف ببرنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة".

٤- الوقوف على الخدمات التي يقدمها البرنامج للمشتغلين بعلم الحديث.

٥- بيان مدى عناية البرنامج لخدمة مقارنة المتون.

٦- عرض كيفية الاستفادة من خدمة مقارنة المتون في البرنامج.

٧- التعرف على مميزات ومآخذ خدمة مقارنة المتون في البرنامج.

أسباب اختياري للبحث:

مما دفعني إلى اختيار هذا البحث ما يلي:

١- ضرورة بيان الحاجة إلى ربط البحوث المتعلقة بالسنة النبوية بالمشاريع المعاصرة.

٢- بيان أهمية برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة"، وحث الباحثين على الاستفادة من خدمات هذا البرنامج.

٣- تسليط الضوء على جانب مهم من جوانب البرنامج، وهو خدمة مقارنة المتون؛ لأهميتها في مجال التخريج.

٤- المقارنة بين صنيع البرنامج وصنيع المحدثين في مقارنة المتون من خلال الدراسة التطبيقية لأحاديث مختارة من التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر العسقلاني.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث معاصر مستقل في بيان خدمة مقارنة المتون في برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين".

حدود البحث:

خدمة مقارنة المتون ضمن خدمات برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة" من خلال الدراسة الوصفية والتطبيقية.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

فأما المقدمة: فتتضمن أهداف البحث، وأسباب اختياري له، وحدوده، والخطة.

وأما المبحث الأول فيأتي بعنوان "العناية بمقارنة المتون في برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة"، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: التعريف بمقارنة المتون، وصيغها، وأهمية المقارنة في التخريج عند المحدثين.

المطلب الثاني: التعريف ببرنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة"، وأهم مميزاته.

وأما المبحث الثاني فيأتي بعنوان "مقارنة المتون في البرنامج .. دراسة وصفية"، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الخدمات المتعلقة بمقارنة المتن في البرنامج.

المطلب الثاني: وصف خدمة مقارنة المتون في البرنامج.

وأما المبحث الثالث فيأتي بعنوان "مقارنة المتون في البرنامج .. دراسة تطبيقية"، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نماذج تطبيقية على خدمة مقارنة المتون لأحاديث مختارة من "التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر.

المطلب الثاني: خدمة مقارنة المتون في البرنامج ما لها وما عليها من خلال الدراسة التطبيقية.

وأما الخاتمة فتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: العناية بمقارنة المتون في برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة"، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بمقارنة المتون، وصيغها، وأهمية المقارنة في التخريج عند المحدثين.

أولًا: التعريف بمقارنة المتون:

مقارنة المتون تعني النظر عند تخريج الحديث إلى متون الأحاديث لمعرفة هل المتن بحروفه في سائر المصادر الحديثية، أو تغيرت بعض ألفاظه قليلا أو كثيرًا، أو هو مروي بمعناه، أو تقدمت بعض ألفاظه أو تأخرت، أو زادت أو نقصت، أو هو غير موجود أصلا في بعض كتب الحديث، والتعبير عن كل حالة من هذه الحالات بما يناسبها.[١]

ثانيًا: صيغ المقارنة:

للمقارنة بين المتون عند التخريج عدة صيغ اصطلح عليها المحدثون، وهي:

١- بلفظه أو بمثله: تكتب هذه الصيغة إذا تطابقت الروايتان في اللفظ تطابقا تامًا.[٢]

قال السخاوي: "إِذْ (مِثْلَهُ) يُعْطِي التَّسَاوِيَ فِي اللَّفْظِ؛ حَتَّى قَالَ الْحَاكِمُ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلْمُحَدِّثِ أَنْ يَقُولَ: مِثْلَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُمَا عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ".[٣]

٢- بلفظ مقارب: تستعمل هذه الصيغة إذا تقاربت ألفاظ الروايتين تقاربًا شديدًا بحيث كان الاختلاف في حروف وكلمات قليلة.[٤]

---

(١) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٣٨).

(٢) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٢)، التخريج عند المحدثين معانيه ومصادره ووظائفه، مقال مستخرج من مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١١٧/٢٨)، وانظر مثالا لبلفظه في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (١٤٦/١)، البدر المنير (٥٨٦/٣)، وانظر مثالا لبمثله في نصب الراية (١٠٦/١)، البدر المنير (٥٨٣/١).

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢٠١/٣) بتصرف يسير.

(٤) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٥)، وانظر مثالا له في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (١١٧/١)، نصب الراية (٣٤/١)، البدر المنير (٥٣١/١).

٣- بنحوه: تستعمل هذه الصيغة أحيانا استعمال صيغة (بلفظ مقارب)، وأحيانا تستعمل إذا كان هناك اختلاف في اللفظ مع الاتحاد في المعنى.[١]

قال الحاكم: "يلزم الحديثيّ من الإتقان أن يفرق بين مثله ونحوه فلا يحل أن يقول مثله إلا إذا اتفقا في اللفظ ويحل نحوه إذا كان بمعناه".[٢]

وقال البقاعي: "كما لو قالَ: ((نحوهُ)) فإنّها ظاهرةٌ في المقاربةِ في اللفظِ، أو في المعنى"[٣]، وقال أيضًا: "وقولُهُ في: ((نحوه حديث)) يُريد أنَّ ((نحوه)) ظاهرةٌ في أنَّ المرادَ بهِ المقاربةُ، لا المماثلةُ".[٤]

٤- بمعناه: تستخدم هذه اللفظة عند اختلاف اللفظ بين الروايتين مع اتحاد المعنى.[٥]

قال الذهبي: "إن اختَلَف اللفظُ قال: نحوه، أو قال: بمعناه، أو بنحوٍ منه".[٦]

٥- مختصرًا: تطلق هذه الصيغة في حالة إخراج بعض الأئمة لحديث بأخصر من الرواية الأصل التي يخرّج عليها المحدث، بأن تشتمل الرواية الأصل على عدة جمل، ويقف الباحث فقط على جملة واحدة أو جملتين مثلا في أحد المصادر الحديثية.[٧]

٦- مطولًا: تستعمل هذه الصيغة عكس التي قبلها، وذلك في حالة إخراج بعض الأئمة لحديث بأطول من الرواية التي يخرّج عليها المحدث، بأن تشتمل

---

(١) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٤)، وانظر مثالا له في نصب الراية (٢٣٦/١)، البدر المنير (٤٣٣/٢).

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص٣٤٠).

(٣) النكت الوفية بما في شرح الألفية (٢٦٢/٢).

(٤) النكت الوفية بما في شرح الألفية (٢٦٣/٢).

(٥) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٤)، وانظر مثالا له في نصب الراية (٢٨٨/٣)، البدر المنير (٣٨٦/٤).

(٦) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص٦٤).

(٧) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٥)، وانظر مثالا له في البدر المنير (١٦٥/٣)، إتحاف المهرة (٦٤٥/٢).

الرواية الأصل على جملة أو جملتين، ويقف الباحث على الحديث فيه زيادة عن حديثه الأصل في أحد المصادر الحديثية.[١]

٧- بتقديم وتأخير: تستعمل هذه الصيغة إذا وجد رواية رتبت جُمَلها على غير ترتيب الرواية الأصلية بأن كانت الجملة الأولى في روايته ثانية في الرواية الأخرى، والعكس.[٢]

وقد تستعمل بعض هذه الصيغ مقيدة بصيغة أخرى، كأن يقال مثلا: بنحوه مع تقديم وتأخير، أو بمعناه مطولًا، أو نحو ذلك.

ثالثًا: أهمية المقارنة بين المتون في التخريج:

المقارنة بين المتون في التخريج من الأهمية بمكان، ولا يخفى ذلك على المشتغل بعلم الحديث؛ فالمتأمل في فوائد التخريج يلاحظ أن بعضها متعلق بالسند، والبعض الآخر متعلق بالمتون، وتظهر الفوائد المتعلقة بالمتن من خلال مقارنة المتون ببعضها[٣]، ومن هذه الفوائد ما يلي:

١- الوقوف على اختلاف ألفاظ المتون؛ فلا يمكن معرفة اختلاف ألفاظ الروايات للحديث الواحد إلا بتخريج الحديث، ولا يخفى أثر اختلاف الألفاظ في الأحكام الفقهية المترتبة عليها.
٢- معرفة زيادة الروايات، والوقوف على ما كان منها صحيحًا أو شاذا أو منكرًا.
٣- بيان المدرج من ألفاظ الحديث.
٤- معرفة الرواية باللفظ أو بالمعنى.
٥- زوال التصحيف أو التحريف في المتن.
٦- معرفة القلب في المتن.

---

(١) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٦)، وانظر مثالا له في البدر المنير (٥٤٢/٦)، إتحاف المهرة (٣٢٢/١).

(٢) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص١٤٦)، وانظر مثالا له في الجمع بين الصحيحين (٢١٩/٣)، البدر المنير (٣٨٣/٧).

(٣) انظر: مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين (ص٣٠-٣٧)، التأصيل لأصول لأصول التخريج (ص٧٠) وما بعدها، الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد (ص٣٥، ٣٦).

٧- بيان الغريب من ألفاظ المتن، والوقوف على ضبط بعض الألفاظ.

٨- الوقوف على مبهم المتن.

٩- معرفة سبب ورود الحديث.

المطلب الثاني:التعريف ببرنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة"،وأهم مميزاته.[١]

أولًا: التعريف بالبرنامج:

يرجع أصل هذا البرنامج إلى ما قامت به شركة حرف من إنتاج "موسوعة الحديث الشريف"، والتي تم إطلاقها عام ١٩٩٨م متضمنة الكتب التسعة وشروحها.

وامتازت هذه الموسوعة بالجودة والإتقان، وهما سمتان معروفتان لهذه الموسوعة عند مستخدمي البرامج الحاسوبية المختصة بالسنة النبوية.

وقد قامت شركة حرف مؤخرًا بالعمل على تطوير هذه الموسوعة بإضافة مصادر جديدة وخدمات أخرى أكثر من الخدمات التي كانت موجودة في موسوعة الحديث الشريف، وأطلقت هذا الإصدار باسم "برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة"، وقد جاء هذا الإصدار بصورة جديدة مناسبة لما استجد في مجال التقنية، وقد تم إتاحة نسخة من البرنامج على موقع مختص على شبكة الإنترنت بشكل مجاني، وكذلك أيضًا يمكن الحصول على نسخة مجانية من البرنامج على إسطوانة أو فلاشة، بل صار متاحًا تحميله من خلال شبكة الإنترنت.

ويحتوي هذا البرنامج على (٩٠) كتابا من أمهات كتب السنة الشريفة، منها (٣٣) كتابا من كتب المتون، ويصحبها (٥٧) كتابا من الكتب الخدمية المتعلقة بعلوم السنة النبوية، وغيرها، بما يقترب من (٣٦٨ ألف) صفحة ورقية مع ضبط النصوص المعروضة بالتشكيل الكامل.

---

(١) انظر: دليل المستخدم الإلكتروني لبرنامج جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة.

ثانيًا: مميزات البرنامج:

يعتبر هذا الإصدار نقلة نوعية في خدمة السنة النبوية وعلومها، إذ ينحو بها منحى جديدا يقوم على الخدمة الكيفية لا الكمية للسنة النبوية، وذلك فيما يقدمه من خدمات علمية عالية لم يسبق إليها في مجال البرمجيات، توفر على باحثي علوم السنة الكثير من الجهد والوقت.

ويشتمل على المزايا والخدمات الآتية:

أ) خدمات التخريج:

يخرج البرنامج الأحاديث تخريجا (إجماليا) بذكر الجزء والصفحة والرقم، و(متوسطا) يزيد بذكر الكتاب والباب ومدار الحديث، و(تفصيليا) يزيد بذكر الاختلافات الواقعة في إسناد ومتن الحديث، وأوجه الإعلال المتعلقة به على طريقة أهل الحديث.

ب) خدمات الإسناد:

١- يعطي البرنامج خدمات متكاملة للأسانيد (أكثر من ٢٥٠ ألف سند)، مع الرسم والتوضيح بطرق مختلفة، وعرض تقرير آلي لإسناد كل حديث.

٢- يحتوي البرنامج على خدمة متكاملة شاملة لرواة كتب البرنامج في مليون و٧٥٠ ألف موضع (ما يقرب من ١٩ ألف راو)، بإمكانيات مذهلة، يتفرد بها هذا البرنامج، مثل: بناء الأسانيد وعرض أحاديثها، والفوائد العلمية المتعلقة بكل راو، وعلاقات الرواة بعضهم ببعض ونتائجها، والتصنيفات الخاصة بالراوي، وغير ذلك.

٣- يفيد البرنامج تطبيقات علل السند (إرسال- تدليس- اختلاط) لما يزيد على (١٨١ ألف) سند.

ج) خدمات المتن:

١- يعرض البرنامج شروح الأحاديث، ويقوم بمقارنة المتون، ويفيد بيان غريب الألفاظ.

٢- يعرض البرنامج الشواهد لأحاديث البرنامج التي لها شواهد.

٣- يقوم البرنامج بالربط الموضوعي لما يقترب من (٢٦١ ألف) حديث، بشجرة موضوعات تزيد على (١٩ ألف) عنوان.

٤- يعرض البرنامج خدمة (الربط بالمخالف)، وذلك إذا كان للحديث ما يعارضه ظاهرًا من النصوص الأخرى، وهو ما يسمى بعلم مختلف الحديث.

٥- يعرض البرنامج في خدمة المتون المجمعة لما يزيد على ١٦.٦٠٠ متن مجمع مستخلصة من ١٩.٠٠٠ مجموعة تخريج.

د) خدمات عامة:

١- إذا كان للحديث حكم منصوص عليه في كتب الأئمة السابقين فإن البرنامج يبين ذلك.

٢- يتيح البرنامج البحث بمختلف أنواعه: النصي، والموضوعي، والبحث عن الرواة، والبحث بفهارس الآيات والأعلام والشعر، والبحث المتعدد.

وفي البرنامج غير ذلك من الخدمات والفوائد التي يظفر بها من يطلع على هذا البرنامج المبارك، كخدمات تواريخ المتون، وأمثال الحديث، والطب النبوي، والقراءات، والسيرة النبوية، وأسباب الورود، والقراءات، والإحصائيات المختلفة، وتخريج الأبحاث العلمية، وغيرها الكثير مما يطول حصره.

المبحث الثاني: مقارنة المتون في البرنامج "دراسة وصفية"[١]

وفيه مطالبان:

المطلب الأول: الخدمات المتعلقة بمقارنة المتن في البرنامج:

يتيح البرنامج عدة خدمات متعلقة بالمتن بينها ارتباط وثيق، وهي:

١. خدمة تخريج الحديث.

٢. خدمة الشواهد.

٣. خدمة المتن المجمع.

وفيما يلي عرض لهذه الخدمات:

١- خدمة تخريج الحديث:

يقدم البرنامج خدمة التخريج على ثلاثة مستويات وهي "تخريج حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا،وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ،فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ" نموذجا

- تخريج إجمالي: (وهو المعروض افتراضيا)، ويكتفى فيه بذكر المصدر والجزء والصفحة ورقم الحديث.

١. تخريج متوسط: يزيد على الإجمالي بذكر الكتاب والباب وطريق الرواية.

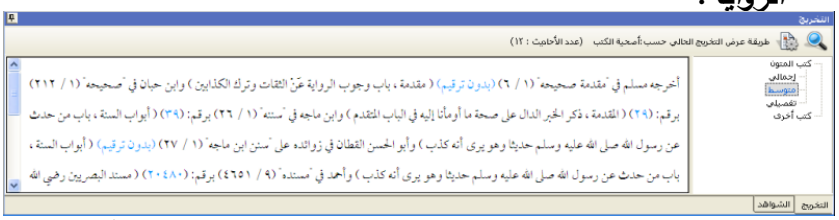

- تخريج تفصيلي: ويزيد على المتوسط بذكر اختلاف ألفاظ المتون

---

(١) انظر: دليل المستخدم الإلكتروني لبرنامج جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة.

(مقارنة المتون) مع بيان طرق وأسانيد الحديث.

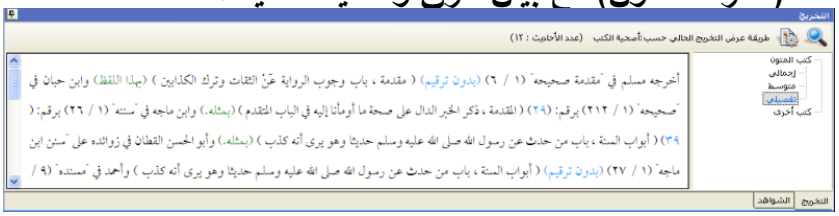

ويتيح البرنامج مجموعة من خيارات عرض التخريج حسب ما يلي:

- أصحية الكتب: وتعني عرض التخريج بدءا بأصح الكتب ثم الأقل فالأقل.
- الشهرة: أي حسب شهرة الكتاب.
- وفيات المصنفين: عرض التخريج بدءا من الكتب التي توفي مصنفوها أولا ثم من تلاهم في الوفاة.
- متابعة السند: عرض التخريج بدءا من نفس طريق سند الحديث المخرج وتستقصي كل روايات الحديث بهذا الطريق، ثم بعد ذلك تعرض التخريج بمتابعة طريق آخر إن وجد مع استقصائه، ثم يعرض التخريج من طريق ثالث إن وجد... وهكذا .
- مطابقة ألفاظ المتن: وتعني عرض التخريج بدءا من الكتاب الذي يحتوي على أكثر المتون مطابقة لمتن الحديث المخرج، ثم الأقل فالأقل.
- المدار والخلاف عليه: وتعني عرض التخريج حسب اختيارك لراو معين في السند يتم التخريج على أساس تواجده في الأحاديث. والاختيار الافتراضي هو التخريج حسب كل السند ولذا يتم تفعيل زر (اختيار مدار) للنقر عليه واختيار أحد رواة الحديث المعروض المطلوب تخريجه.

٢- خدمة الشواهد:

خدمة (الشواهد) من الخدمات المصاحبة لعرض الأحاديث إذا كان للحديث المعروض في شاشة العرض شواهد، والشواهد هي ما يشهد للحديث المعروض من أحاديث أخرى رويت عن صحابة آخرين تتوافق مع ألفاظ الحديث المعروض، أو لها صلة بمعنى وموضوع الحديث.

فعند الضغط على (الشواهد) في قائمة الخدمات تظهر الشواهد أسفل الحديث المعروض.

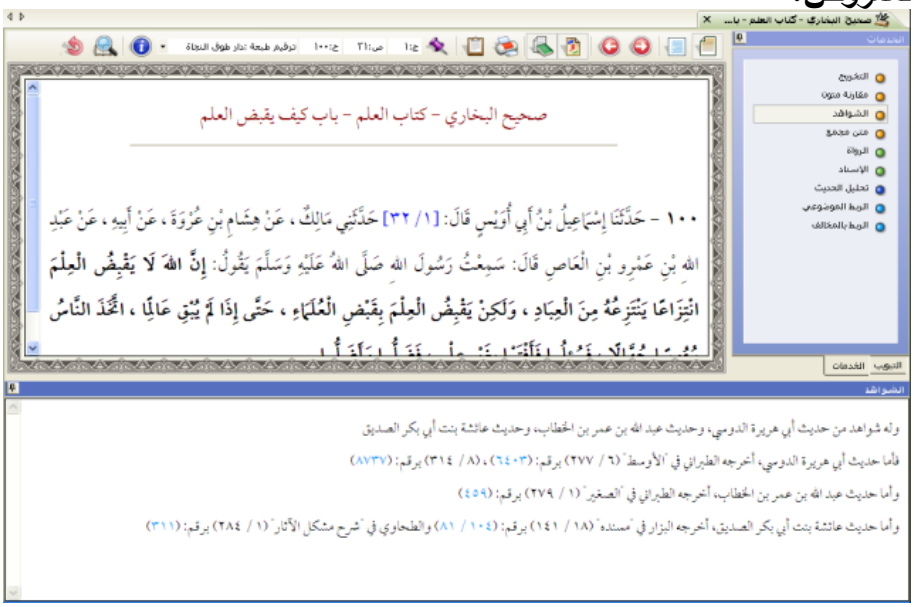

٣- خدمة المتن المجمع:

خدمة (المتن المجمع) من الخدمات المصاحبة لعرض الأحاديث إذا كان لمتن الحديث المعروض متون أخرى مشابهة بينها اختلافات في الألفاظ زيادة ونقصا.

فالمتن المجمع يعني جمع روايات الحديث وألفاظه وزياداته في سياق واحد من خلال اختيار أتم الروايات، ثم ضم الزيادات عليها في مكانها اللائق بها، مع عزو الزيادات والألفاظ إلى مصادرها؛ للوقوف على الرواية الكاملة للحديث؛ فالروايات يفسر بعضها بعضا، والحديث إذا جمعت طرقه تبين المراد منه.

فعند عرض متن مجمع لحديث معين تنقسم شاشة العرض إلى قسمين: القسم الأيمن يعرض الحديث الأساسي، والأيسر يعرض المتن المجمع، وأسفلهما يعرض طرف الحديث الذي يحتوي على أول اختلاف بين متن الحديث الأساسي والمتن المجمع، وأمامه في الجهة اليسرى يعرض هذا الحديث كاملا.

والمتن المجمع جهة اليسار يحتوي على جميع الزيادات الموجودة في كل روايات الحديث، وهي مميزة باللون الأزرق بين قوسين. وبالنقر على أي من

هذه الزيادات كما هو مبين في الصورة يظهر أسفلها، في قائمة الأطراف، طرف أو أطراف الأحاديث التي توجد فيها هذه الزيادة، مع عرض أول حديث منها جهة اليسار.

المطلب الثاني: وصف خدمة مقارنة المتون في البرنامج:

خدمة (مقارنة المتون) من الخدمات المصاحبة لعرض الأحاديث دائما؛ ويتيح البرنامج هذه الخدمة بصورة مستقلة أو من خلال خدمة التخريج التفصيلي للحديث.

عند الضغط على هذه الخدمة تنقسم شاشة العرض إلى قسمين لمقارنة ألفاظ متن الحديث الأساسي في القسم الأيمن بألفاظ متن حديث آخر في القسم الأيسر، من ضمن الأحاديث المشابهة له في اللفظ من خلال ما يسمى بـ (جامع المتن) وإظهار نتيجة المقارنة أسفلهما.

تعرض في الشاشة أطراف متون الأحاديث في الكتب الأخرى والمشتركة (لفظا) مع متن الحديث المعروض، لمقارنة هذه المتون ببعضها آليا.

ويكون وصف التطابق أو الاختلاف بين المتون المقارنة كما يأتي:

- **(بلفظه) إذا كان التطابق كاملا أو شبه كامل.**
- **(بنحوه – بمثله...) إذا كان هناك اختلاف في بعض ألفاظ المتون بالزيادة أو النقص.**

خيارات ترتيب الأحاديث المقارنة:

أعلى قائمة الأطراف توجد قائمة منسدلة تظهر فيها خيارات متنوعة لترتيب أطراف متون الأحاديث المقارنة، وبيانها كما يأتي:

١. **المطابقة: وهو أولها والمختار افتراضيا، ونعني به ترتيب المتون المقارنة من حيث التطابق بينها في اللفظ، بدءا بأكثرها مطابقة للحديث الأصلي، ونزولا بعد ذلك كلما قل التطابق وزاد الاختلاف.**
٢. **أصحية الكتب: ونعني به ترتيب أطراف المتون المقارنة حسب أكثر الكتب التي وردت فيها صحة، بدءا بالمتون التي وردت في أصح الكتب، ونزولا إلى أقل الكتب في درجة الصحة.**
٣. **المطولة: ونعني به ترتيب أطراف المتون حسب طول لفظها؛ بدءا بأطول متن فيها، ونزولا إلى أقصرها متنا.**

- خدمات شاشة مقارنة المتون:

بالضغط داخل نص المقارنة في الجهة اليسرى تظهر قائمة صغيرة تحتوي على خدمات (النسخ- الطباعة- البحث- عرض الشاشة كاملة- تغيير الخط).

بالضغط على قائمة الأطراف تظهر قائمة صغيرة تحتوي على خدمات: (بحث- نسخ- طباعة).

المبحث الثالث: مقارنة المتون في البرنامج "دراسة تطبيقية"

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نماذج تطبيقية على خدمة مقارنة المتون لأحاديث مختارة من "التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر:

الحديث الأول: حديث أبان بن عثمان قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ».[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

١- أثبت الحافظ ابن حجر عند تخريج الحديث من مسلم وجود قصة في الحديث، وزيادة: "ولا يخطب".[٢]

والبرنامج بعد أن قام بعرض الحديث من صحيح مسلم في الشاشة أغفل الإشارة إلى القصة والزيادة في صياغة التخريج ، واكتفى بقوله: "بمثله مطولًا"، فقال في التخريج: "أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤ / ١٣٦) برقم: (١٤٠٩) (كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته) (بمثله مطولا)".

ولا يخفى الفرق بين ما ذكره الحافظ وما ذكره البرنامج، والقصة كما في صحيح مسلم هي: عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، يَحْضُرُ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ ، فَقَالَ أَبَانُ ... الحديث.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب المناسك باب باب الزجر عن تزويج المحرم وخطبته وإنكاحه(٢/ ١٢٥٦)٢٦٤٩ وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته (١٠٣٠/٢) رقم (١٤٠٩) بزيادة " ولا يخطب ".

(٢) انظر: التلخيص الحبير (٣٥٣/٣).

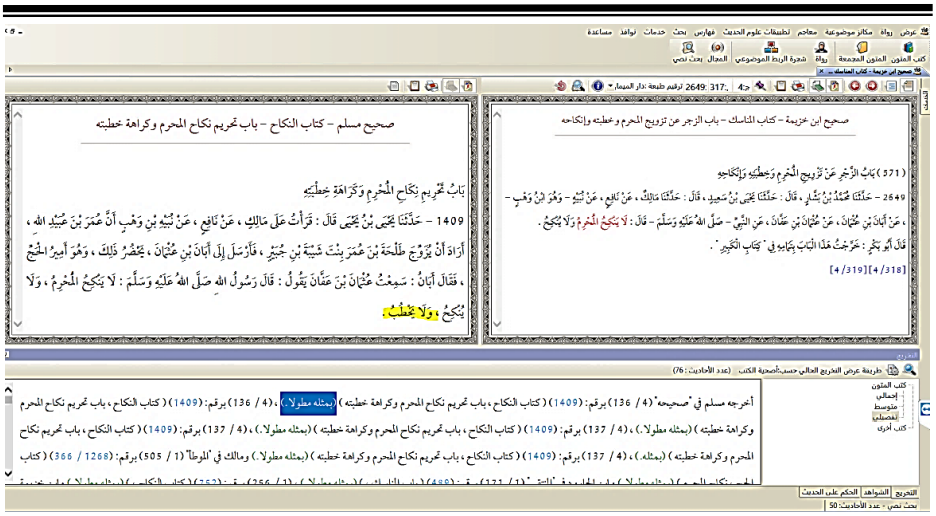

٢- أثبت الحافظ ابن حجر عند تخريج الحديث من ابن حبان أنه زاد أيضًا: «ولا يُخطَب عليه».[١]

ولم يثبت البرنامج هذه الزيادة؛ ففيه عند ذكر هذه الرواية من ابن حبان قوله: (٩/ ٤٣٤) برقم: (٤١٢٤) (كتاب النكاح، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر ما رواه عن نبيه بن وهب إلا نافع) (بمثله مطولا).

ولا شك أن إغفال هذه الزيادة وعدم الإشارة إليها قصور في مقارنة المتون عند التخريج.

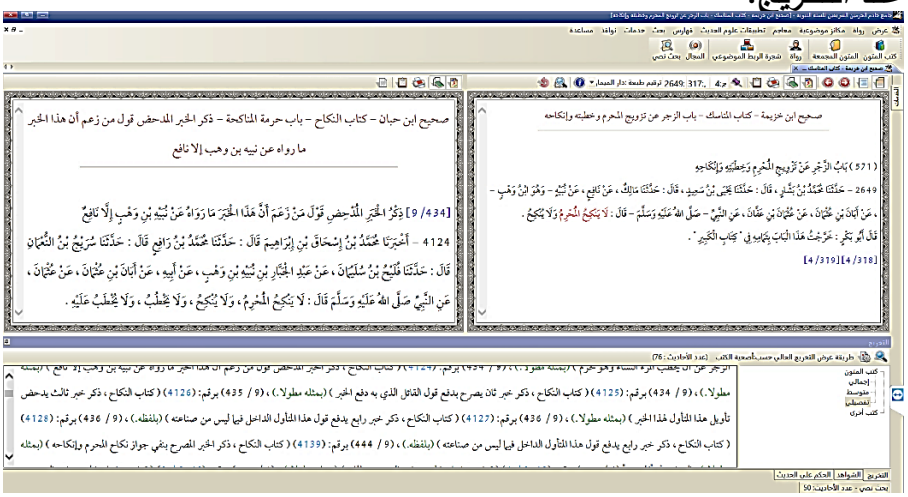

(١) انظر: التلخيص الحبير (٣/٣٥٣). المراد أنه لا يخطب أحد منه وليته سبل السلام (٢/ ١٨٢).

٣- أغفل الحافظ ابن حجر الإشارة إلى ورود الحديث بلفظه دون زيادة عند ابن خزيمة وابن حبان.

ولم يغفل البرنامج ذكر ذلك؛ فقد قال عند تخريج الحديث: "وابن خزيمة في "صحيحه" (٤ / ٣١٧) برقم: (٢٦٤٩) (كتاب المناسك، باب الزجر عن تزويج المحرم وخطبته وإنكاحه) (بهذا اللفظ)"، وعند تخريج الحديث من ابن حبان قال: "(٤٣٦/٩) برقم: (٤١٢٧) (كتاب النكاح، ذكر خبر رابع يدفع قول هذا المتأول الداخل فيما ليس من صناعته) (بلفظه)".

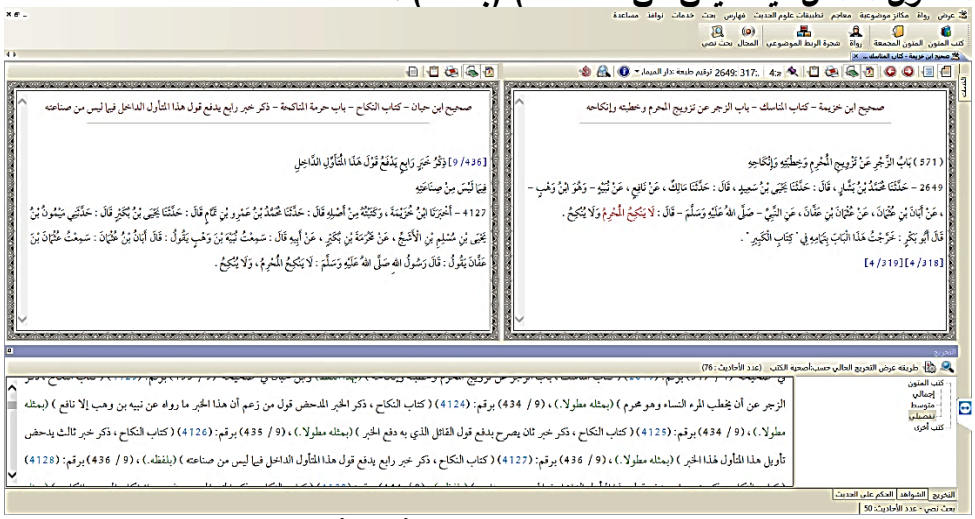

٤- في إحدى روايات صحيح مسلم بلفظ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ» مقتصرا على هذه العبارة فقط.

وقد خرّج البرنامج هذه الرواية معبرا عنها بقوله: "(٤ / ١٣٧) برقم: (١٤٠٩) (كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته) (بمثله مطولا)" مع أنه يقارنها برواية: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ»، ولا شك أن هذا غير دقيق.

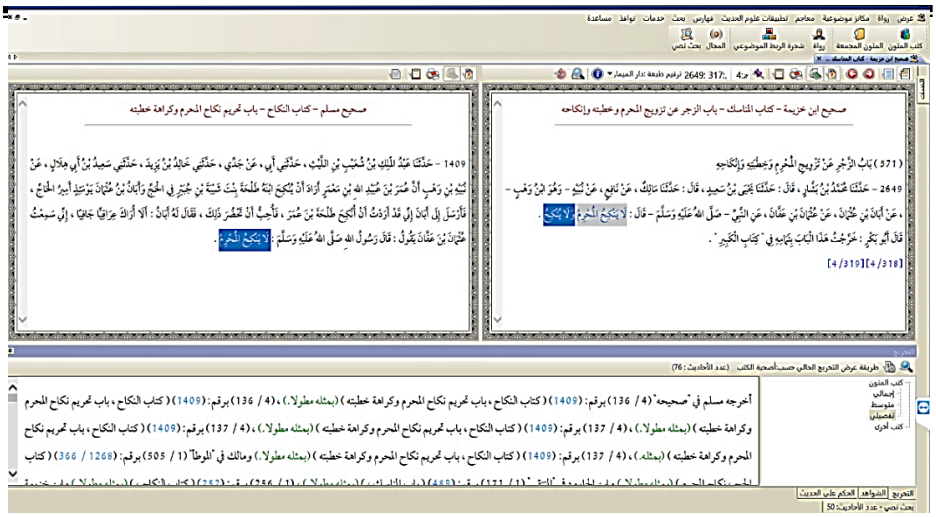

٥- أغفل الحافظ ابن حجر تخريج الحديث من باقي الكتب الستة اعتمادا على ما ذكره ابن الملقن في البدر المنير[١] مع أن الحديث رواه الجماعة إلا البخاري؛ كما ذكر ذلك الحافظ الزيلعي في نصب الراية.[٢]

وقد استوعب البرنامج تخريج الحديث من بقية الكتب الستة ما عدا البخاري؛ لكن في مقارنة الألفاظ عند التخريج تبين وجود بعض الملاحظات، منها:

أ) عند المقارنة بين رواية «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ» ورواية سنن النسائي (المجتبى)، ونصها: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يُنْكِحُ» قال في البرنامج: "والنسائي في "المجتبى" (١ / ٥٦٥) برقم: (٢٨٤٢ / ١) (كتاب مناسك الحج، باب النهي عن ذلك) (بمثله مطولا)"، والصواب أن يقول: "بمثله مع زيادة «وَلَا يَخْطُبُ» في وسطه".

---

(١) انظر: البدر المنير (٧/٥٧٩).

(٢) انظر: نصب الراية (٣/١٧٠).

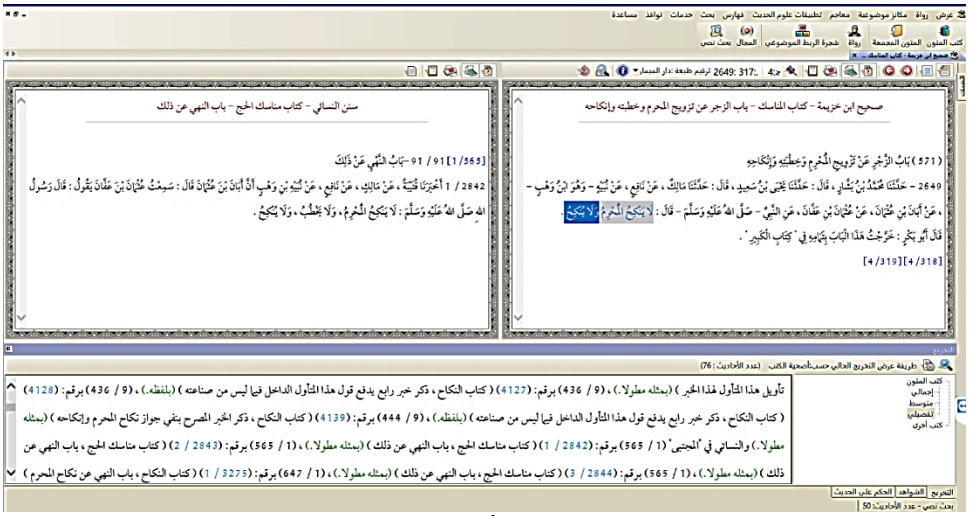

ب) عند المقارنة بين رواية «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ» ورواية سنن النسائي (المجتبى)، ونصها: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَخْطُبُ» قال في البرنامج: "(٥٦٥/١) برقم: (٣/٢٨٤٤) (كتاب مناسك الحج، باب النهي عن ذلك) (بمثله مطولا)"، والصواب أن يقول: "بمثله، وفيه: «وَلَا يَخْطُبُ» بدل «ولا يُنكِح»

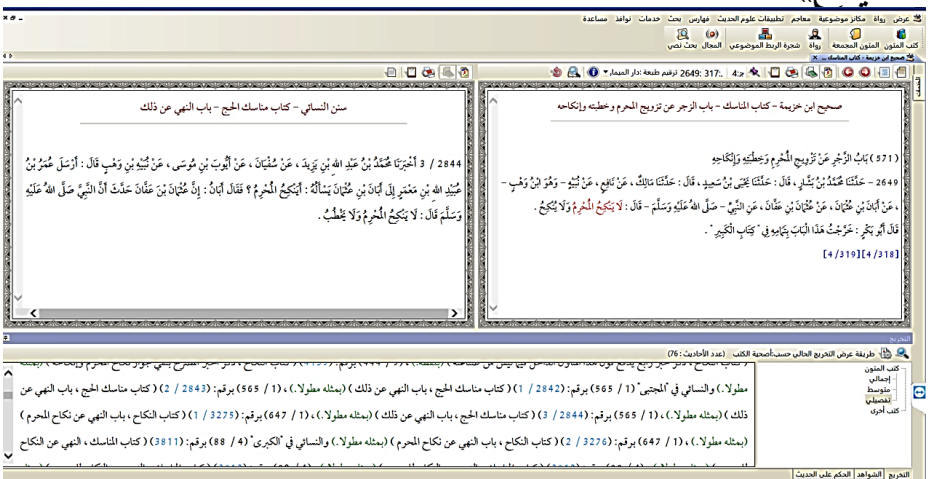

ج) عند المقارنة بين رواية «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ» ورواية سنن أبي داود، وهي بمثل اللفظ مع زيادة قصة قال في البرنامج: "وأبو داود في "سننه" (٢ / ١٠٦) برقم: (١٨٤١) (كتاب المناسك ، باب المحرم يتزوج) (بمثله مطولا)"، وكان الصواب أن يقول: "بمثله أو بلفظه مع زيادة قصة".

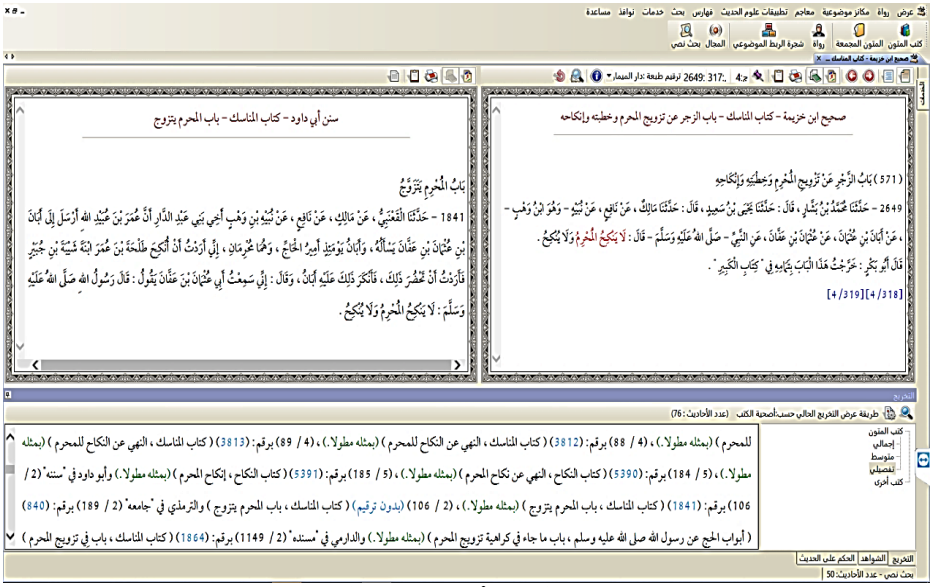

د) عند المقارنة بين رواية «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ» ورواية سنن ابن ماجه، ونصها: «الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ» قال في البرنامج: "وابن ماجه في "سننه" (٣ / ١٤٠) برقم: (١٩٦٦) (أبواب النكاح ، باب المحرم يتزوج) (بمثله)"، وكان الصواب أن يقول: "بنحوه مع زيادة «وَلَا يَخْطُبُ» في آخره".

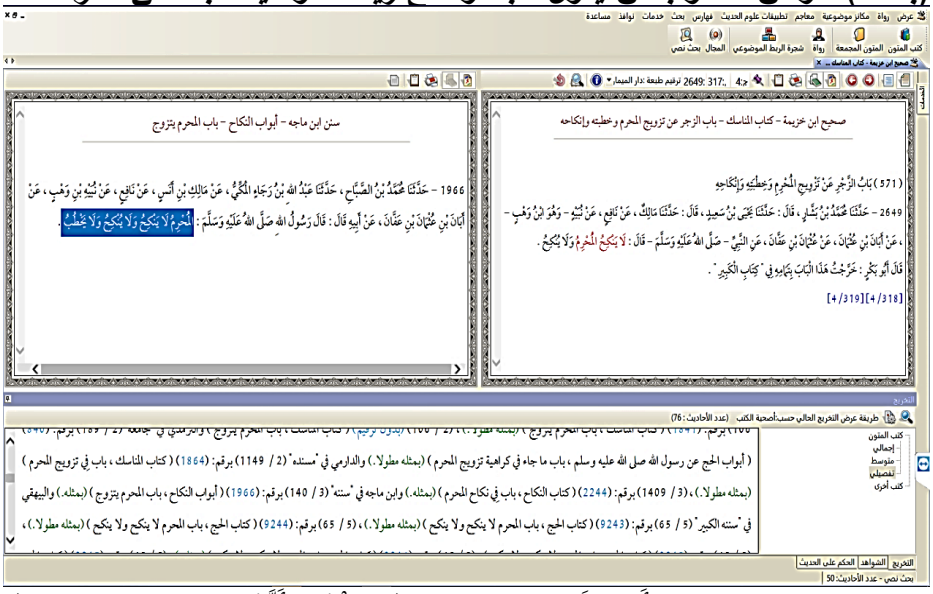

الحديث الثاني: حديث أَبِي قَتَادَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ

مُحْرِمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ؛ فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَأَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ».[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

عند تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث من الصحيحين وضح أن له ألفاظا كثيرة فيهما؛ لكنه أشار إلى اختلاف ألفاظه عند مسلم، والنسائي، والطحاوي، والدارقطني، والبيهقي على النحو التالي:

١- قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير: "وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَنَاوَلْته الْعَضُدَ فَأَكَلَهَا"[٢]، وفيها تصريح بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- أكل منها؛ لكن لم أقف على هذه الرواية في مسلم؛ بل أخرجها البخاري في صحيحه.[٣]

وعند تخريج البرنامج لهذه الرواية من صحيح البخاري قال في المقارنة بينها وبين الرواية المخرَّجة هنا: "(٣/١٥٤) برقم: (٢٥٧٠) (كتاب الهبة وفضلها، باب من استوهب من أصحابه شيئا) (بنحوه مطولا)"، وكان الصواب أن يشير إلى هذه الزيادة التي تفيد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أكل منها.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم (٢/٨٥٢) حديث رقم (١١٩٦).

(٢) التلخيص الحبير (٢/٥٨٧).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب من استوهب من أصحابه شيئًا (٣/١٥٤) حديث رقم (٢٥٧٠).

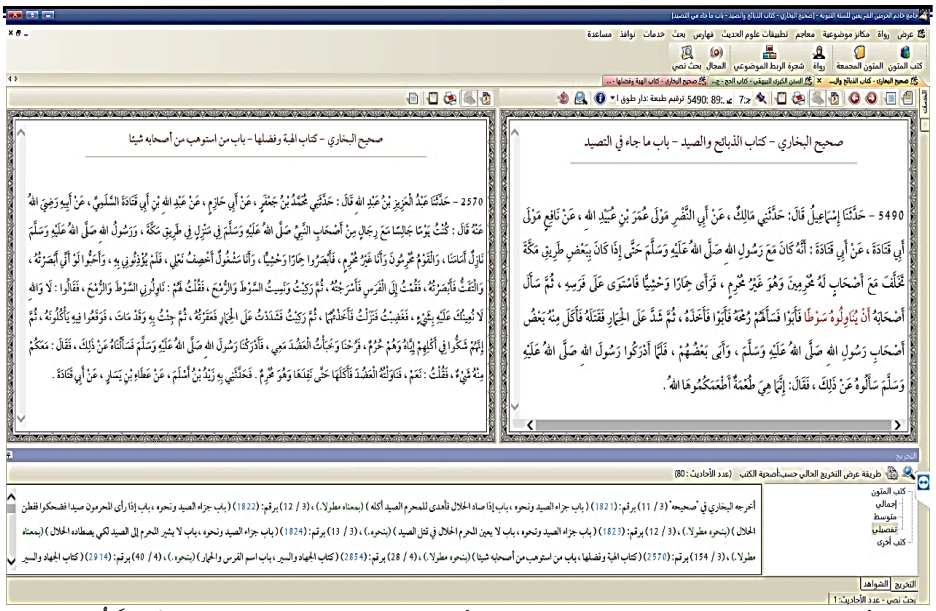

٢- أشار الحافظ ابن حجر إلى زيادة أخرى فقال: "وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ؛ فَأَخَذَهَا فَأَكَلَهَا"[(١)]، وقد اقتصر الحافظ على عزو هذه الرواية إلى صحيح مسلم مع أنها مخرجة في الصحيحين.[(٢)]

وعند تخريج البرنامج لهذه الرواية من البخاري قال: "(٢٨/٤) برقم: (٢٨٥٤) (كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار) (بنحوه)" دون الإشارة لهذه الزيادة مع أهميتها.

---

(١) التلخيص الحبير (٥٨٧/٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار (٢٨/٤) حديث رقم (٢٨٥٤)، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم (٨٥٥/٢) حديث رقم (١١٩٦).

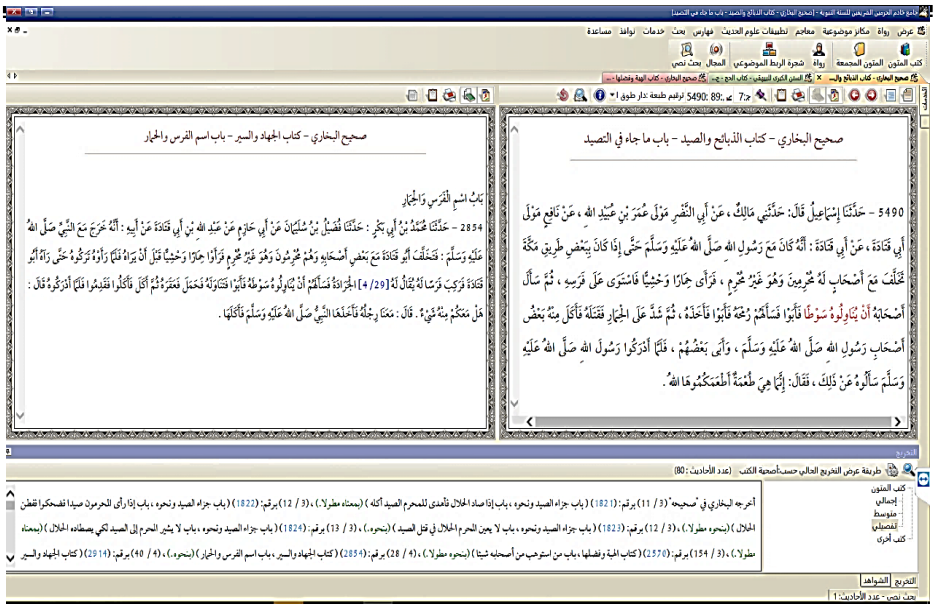

وعند تخريج البرنامج لهذه الرواية من صحيح مسلم قال: "(١٧/٤) برقم: (١١٩٦) (كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم)" دون الإشارة أيضًا لهذه الزيادة.

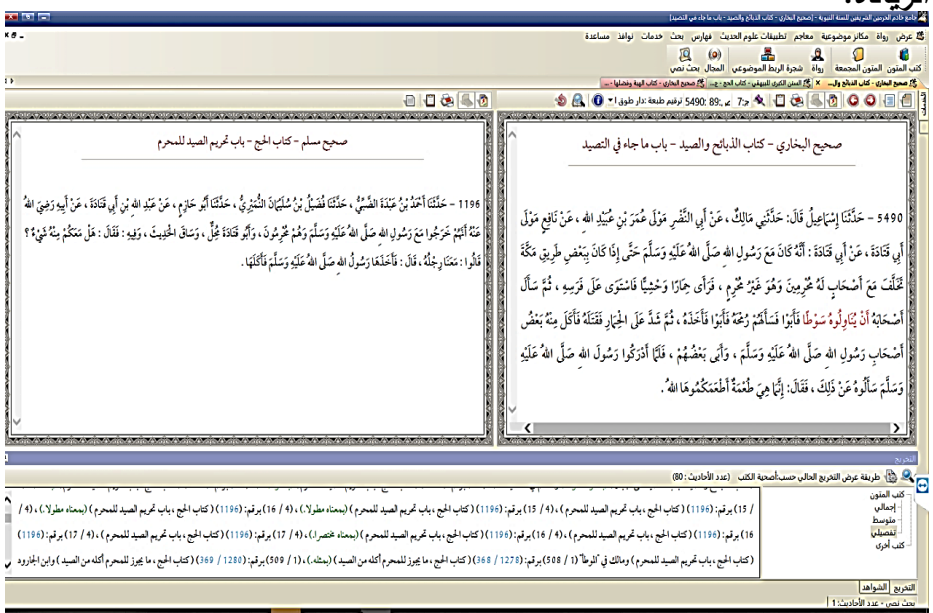

٣-قال الحافظ ابن حجر: "وَفِي رِوَايَةٍ لِلدَّارَقُطْنِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ أَنَّهُ قَالَ حِينَ اصْطَادَ الْحِمَارَ الْوَحْشِيَّ قَالَ: فَذَكَرْت شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ، وَذَكَرْت لَهُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْت، وَأَنِّي إنَّمَا اصْطَدْته لَك؛ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ؛ فَأَكَلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ حِينَ أَخْبَرْته أَنِّي اصْطَدْته لَهُ".[١]

قلت: خرّج الحافظ ابن حجر رواية معمر من سنن الدارقطني والبيهقي فقط متبعا في ذلك تخريج ابن الملقن في البدر المنير[٢]، والحديث مخرج عند عبد الرزاق في المصنف من رواية معمر؛ ومن طريق عبد الرزاق: أخرجه ابن ماجه في سننه، وأحمد، وإسحاق بن راهويه في مسنديهما.[٣]

ثم أشار الحافظ إلى ما في هذه الرواية من زيادة، وقال: "قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَوْلُهُ إنَّمَا اصْطَدْته لَك وَقَوْلُهُ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ مَعْمَرٍ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ غَرِيبَةٌ وَالَّذِي فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهُ".[٤]

وقد خرّج البرنامج هذه الرواية من عبد الرزاق في المصنف، وأحمد في المسند، وابن ماجه في السنن، والدارقطني في السنن، والبيهقي في السنن الكبرى، وقال في كل ذلك: "بمعناه" دون الإشارة إلى هذه الزيادة التي أشار إليها الحافظ رغم ما فيها من اختلاف عما جاء في الصحيحين، كما أشار إلى ذلك الدارقطني والبيهقي[٥]، وعبارة البرنامج في التخريج هي: "عبد الرزاق في "مصنفه" (٤/٤٢٩) برقم: (٨٣٣٧) (كتاب المناسك ، باب الرخصة للمحرم في أكل الصيد) (بمعناه)، ومن مسند أحمد: (١٠/٥٣٣٢) برقم: (٢٣٠٢٩) (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه) (بمعناه)، وابن ماجه في "سننه" (٤/٢٧٨) برقم: (٣٠٩٣) (أبواب المناسك، باب الرخصة في ذلك إذا لم يصد له) (بمعناه)، والدارقطني في "سننه"

---

(١) التلخيص الحبير (٢/٥٨٨).

(٢) انظر: البدر المنير (٦/٣٥٦).

(٣) انظر: نصب الراية (٣/١٤٢).

(٤) التلخيص الحبير (٢/٥٨٨) .وانظر سنن الدارقطني (٢/٢٨٩) والسنن الكبرى البيهقي (٥/٣١٠)

(٥) سنن الدارقطني (٢/٢٨٩) والسنن الكبرى البيهقي (٥/٣١٠)

(٣٥٨/٣) برقم: (٢٧٤٩) (كتاب الحج، باب ما جاء فِي أكل لحوم الصيد للمحرم) (بمعناه)، ومن سنن البيهقي الكبرى (١٩٠/٥) برقم: (١٠٠٣٠) (كتاب الحج، باب ما لا يأكل المحرم من الصيد) (بمعناه)".

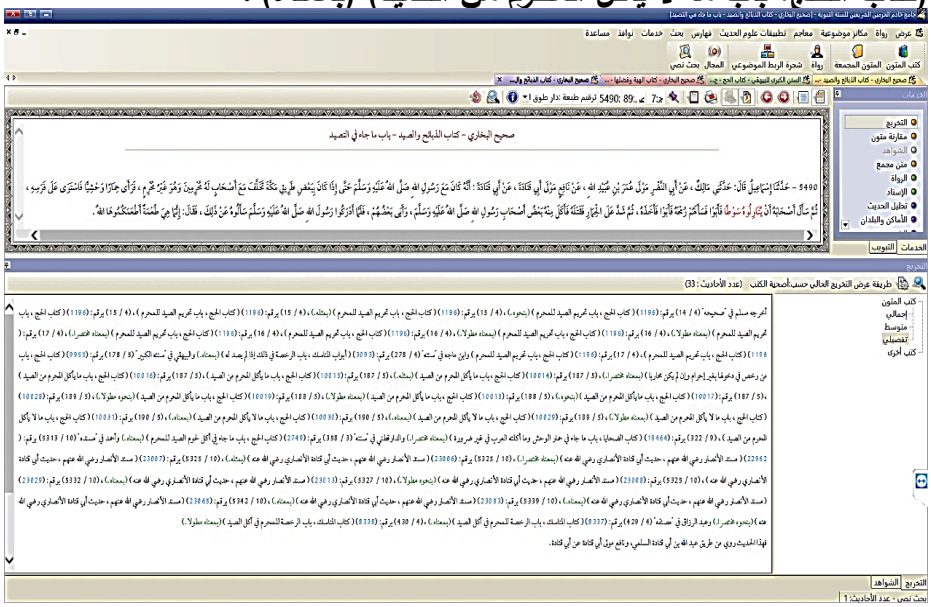

الحديث الثالث: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ».[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

عند تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث ذكر رواية فيها زيادة فقال: "مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُد وَابْنِ حِبَّانَ بِزِيَادَةِ: "فَصَاعِدًا" قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: تَفَرَّدَ بِهَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَأَعَلَّهَا الْبُخَارِيُّ فِي جُزْءِ الْقِرَاءَةِ، وَقَوْلُهُ: فَصَاعِدًا، تَفَرَّدَ بِهِ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ دُونَ أَصْحَابِهِ".[٢]

والبرنامج عند تخريج الحديث من المصادر التي خرج منها ابن حجر لم يشر إلى هذه الزيادة؛ فلم يقارن عند التخريج من صحيح مسلم، ومن العجب عند تخريجه من أبي داود أنه قال: "وأبو داود في "سننه" (١ / ٣٠٢) برقم: (٨٢٢) (كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب) (بمثله)"، وأما عند التخريج من ابن حبان فقال: "(٥ / ٨٧) برقم: (١٧٨٦) (كتاب الصلاة ، ذكر الخبر الدال على أن قوله صلى الله عليه وسلم فلا تفعلوا إلا بأم الكتاب لم يرد به الزجر عن قراءة ما وراء فاتحة الكتاب) (بنحوه)".

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر (١٥١/١) حديث رقم (٧٥٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، حديث رقم (٣٩٤).

(٢) التلخيص الحبير (٥٦٤/١).

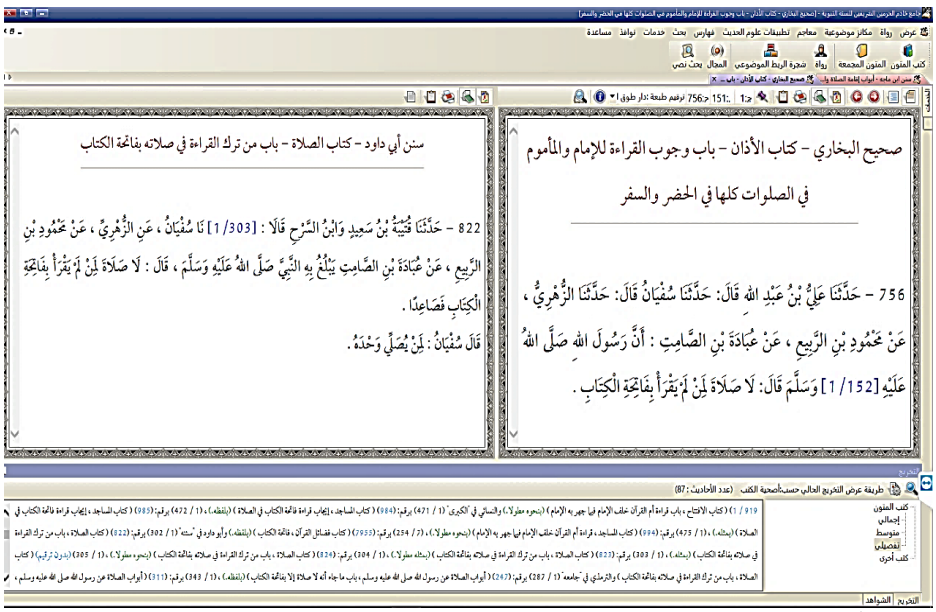

قلت: أما قول الحافظ ابن حجر نقلا عن ابن حبان والبخاري: "تَفَرَّدَ بِهَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ"[١] فلم يتفرد بها معمر، بل رواها أيضا عن الزهري ابن عيينة عند أبي داود.[٢]

الحديث الرابع: حديث أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».[٣]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

١- أشار الحافظ في اختلاف ألفاظه إلى ورود الحديث بلفظين، أحدهما «إذا ولغ»، وهي رواية أكثر أصحاب أبي الزناد عنه، والثاني «إذا شرب»، وهي المشهورة من رواية مالك، عن أبي الزناد، وأشار الحافظ إلى متابعة

---

(١) التلخيص الحبير (١/٥٦٤).

(٢) انظر: سنن أبي داود (١/٣٠٢) برقم (٨٢٢) كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (١/١٦٢) حديث رقم (٢٧٩)، واللفظ له، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/٤٥) حديث رقم (١٧٢).

لمالك من طريق ورقاء بن عمر، عن أبي الزناد عند الجوزقي، ومن طريق المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد عند أبي الشيخ في العوالي، ووقعت في رواية من طريق هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وبين الحافظ أن المحفوظ عن أبي الزناد «إذا ولغ»، وأنها رواية عامة أصحاب أبي هريرة عنه.[1]

وليس في تخريج البرنامج إشارة واضحة لهذا الاختلاف؛ فقد اكتفى بالتعبير عن هذا الاختلاف بقوله "بنحوه" في جميع المصادر التي حصل فيها اختلاف بين "ولغ" و "شرب"؛ فقال عند تخريج الحديث من صحيح البخاري: "أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٤٥) برقم: (١٧٢) (كتاب الوضوء، باب إذا شرب الكلب من إناء أحدكم) (بنحوه)"، وقال عند تخريجه من صحيح مسلم: "(١ / ١٦١) برقم: (٢٧٩) (كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب) (بنحوه)".

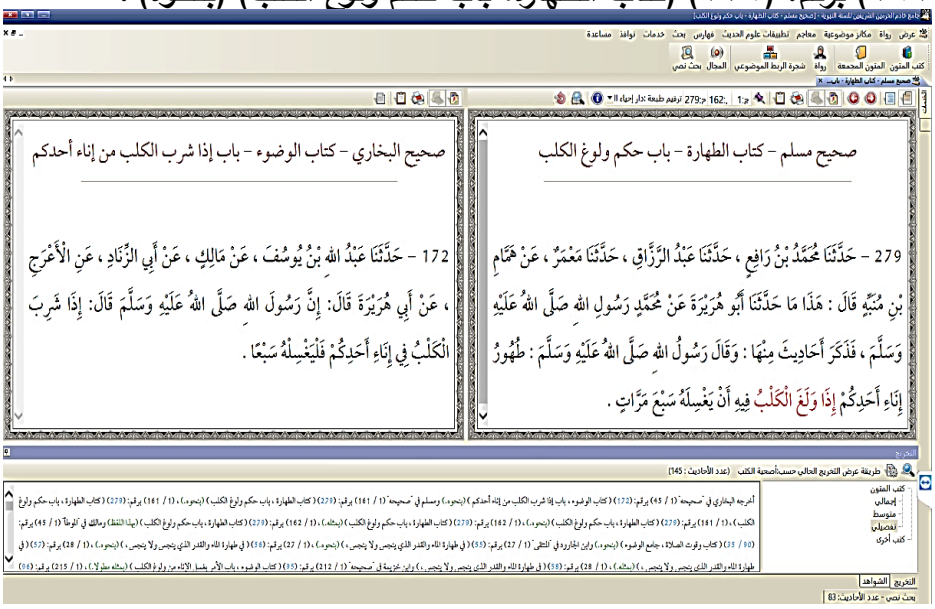

---

(١) انظر: التلخيص الحبير (١٤٨/١).

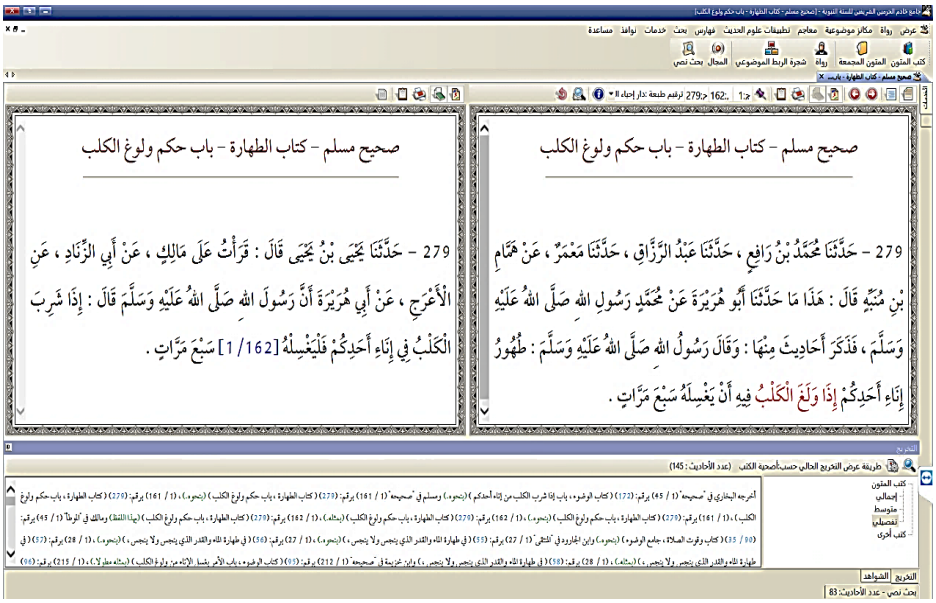

٢- أشار الحافظ ابن حجر عند تخريج الحديث إلى رواية مسلم من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وفيها زيادة «فليرقه»، وذكر قول النسائي وابن منده في تفرد علي بن مسهر بها، وأشار إلى ورود هذه الرواية عند ابن خزيمة بلفظ: «فليهرقه».[1]

ولم يزد في البرنامج على أن عبر عن هذا الاختلاف عند مسلم بقوله: "ومسلم في "صحيحه" (١ / ١٦١) برقم: (٢٧٩) (كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب) (بنحوه)"، وقال عند تخريجه من ابن خزيمة: "(١ / ٢١٦) برقم: (٩٨) (كتاب الوضوء، إهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب) (بنحوه مطولا)".

ولا شك أن هذا قصور في مقارنة المتون عند التخريج؛ لأن هذا اختلاف له أثر في الحكم الشرعي.

---

(١) انظر: التلخيص الحبير (١٤٨/١).

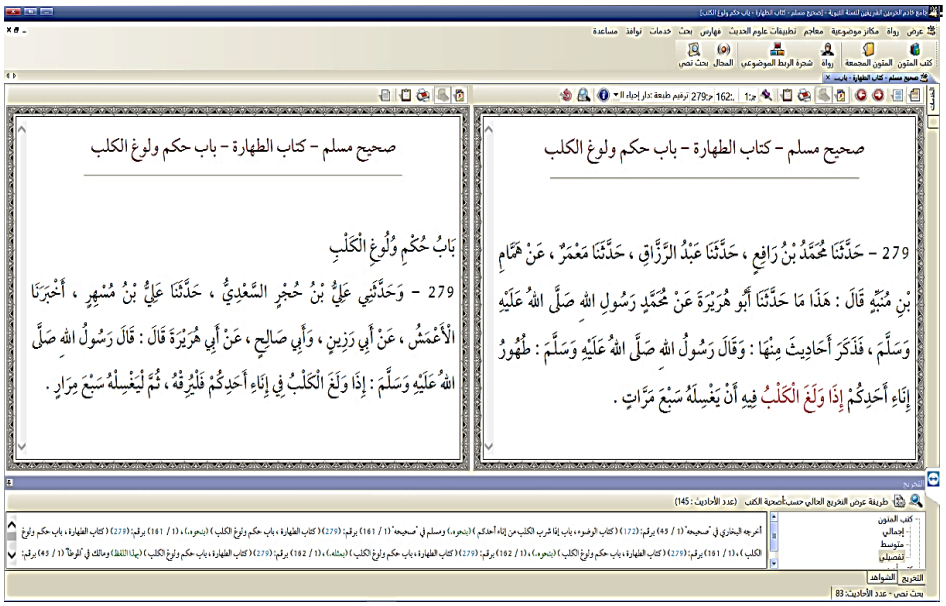

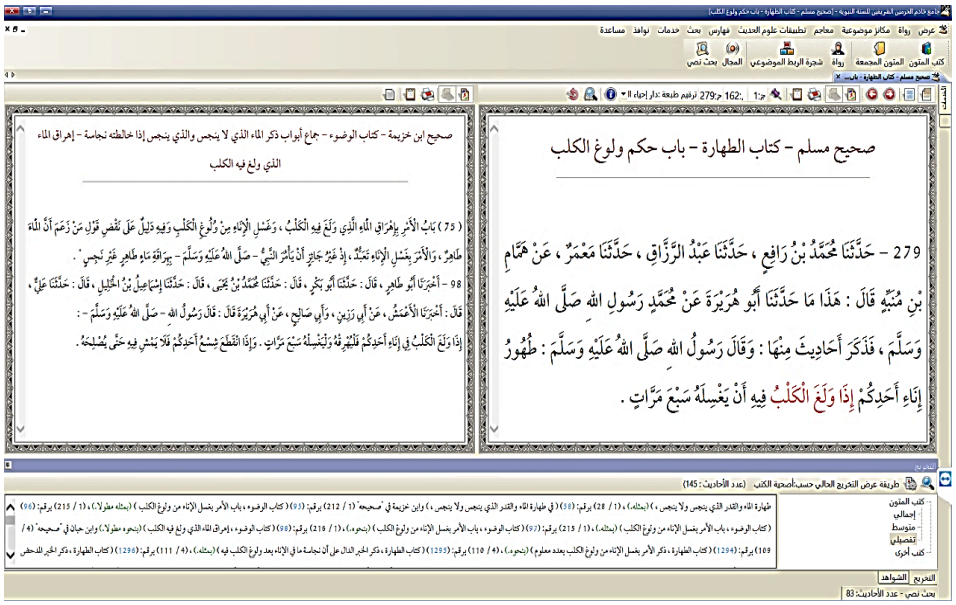

٣- أشار الحافظ إلى ما جاء من اختلاف في رواية مسلم من طريق هشام، عن محمد، عن أبي هريرة بلفظ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ غُسِلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ»، ثم أشار إلى رواية الترمذي والبزار من رواية ابن سيرين بلفظ: «أُولَاهُنَّ أَوْ أُخْرَاهُنَّ»، وذكر أن فِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُد مِنْ

حَدِيثِ أَبَانَ عَنْ قتادة، عن ابن سيرين: «السَّابِعَةُ بِالتُّرَابِ».[١]

وفي البرنامج لم يعبر عن هذه الزيادة عند التخريج، , عند تخريج رواية مسلم: "(١ / ١٦٢) برقم: (٢٧٩) (كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (بمثله)".

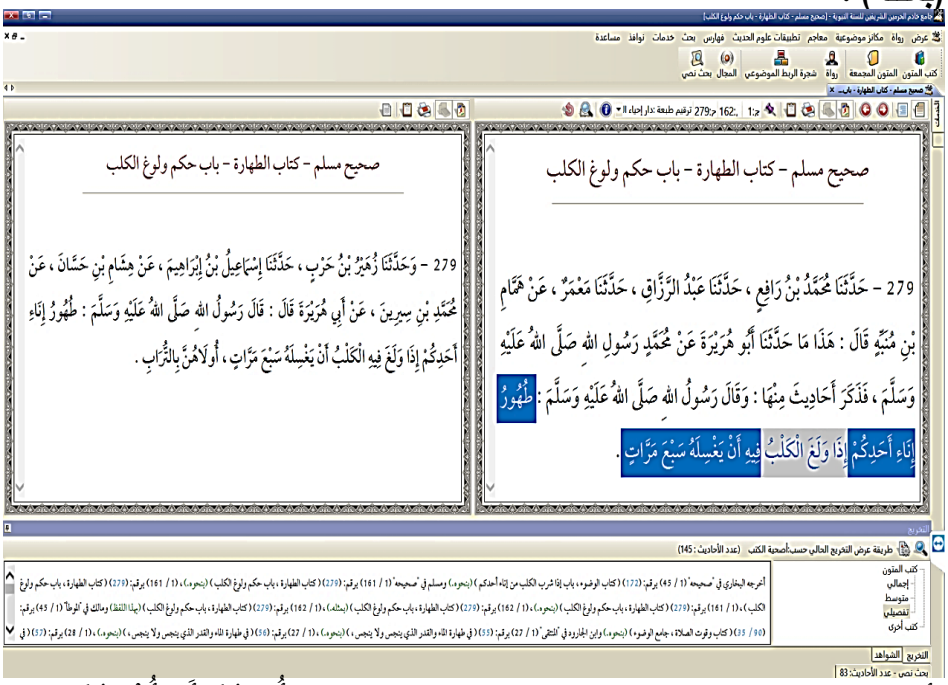

وأيضا عند تخريج الحديث من الترمذي والبزار بلفظ: «أُولَاهُنَّ أَوْ أُخْرَاهُنَّ» لم يعبر عن هذه الزيادة، بل قال: "والترمذي في "جامعه" (١ / ١٣٤) برقم: (٩١) (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في سؤر الكلب) (بنحوه مطولا)".

---

(١) انظر: التلخيص الحبير (١/١٤٩، ١٥٠).

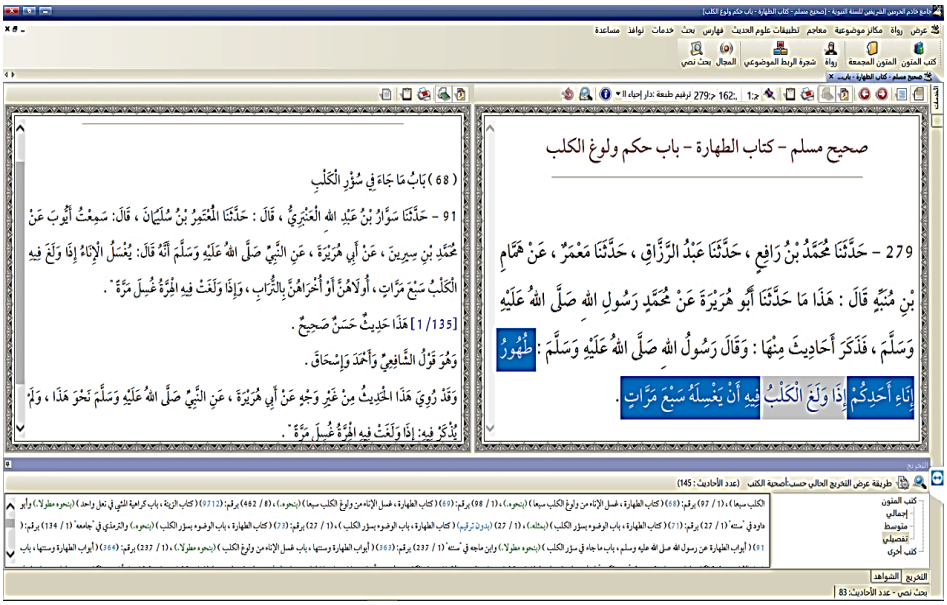

وقال في تخريج رواية البزار: "(١٧ / ٢٢٩) برقم: (٩٨٩٧) (تتمة مرويات أبي هريرة، يونس بن عبيد عن محمد) (بنحوه)".

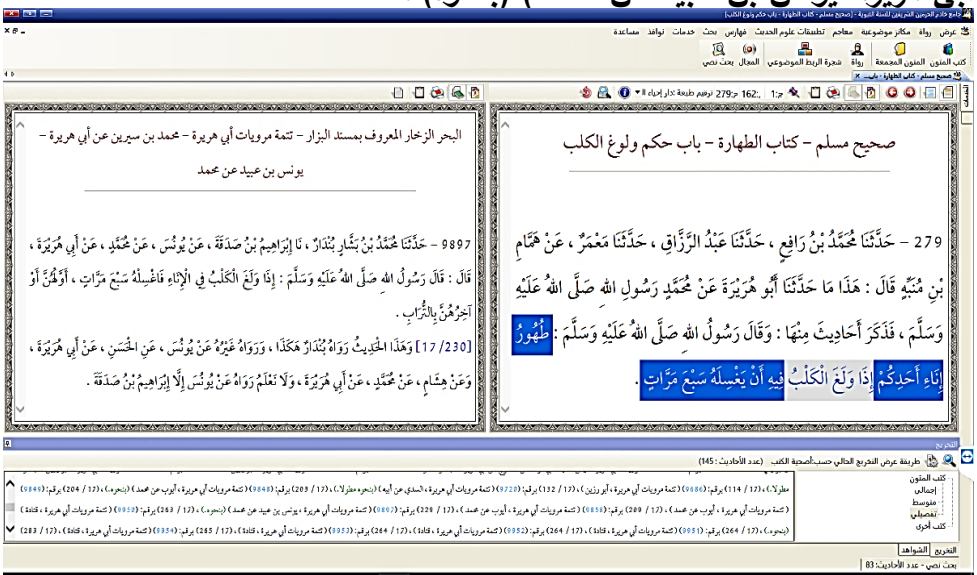

وفي رواية أبي داود عبر عنها بقوله: "(١ / ٢٧) برقم: (٧٣) (كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الكلب) (بنحوه)"، ولم يشر إلى زيادة: "السابعة بالتراب".

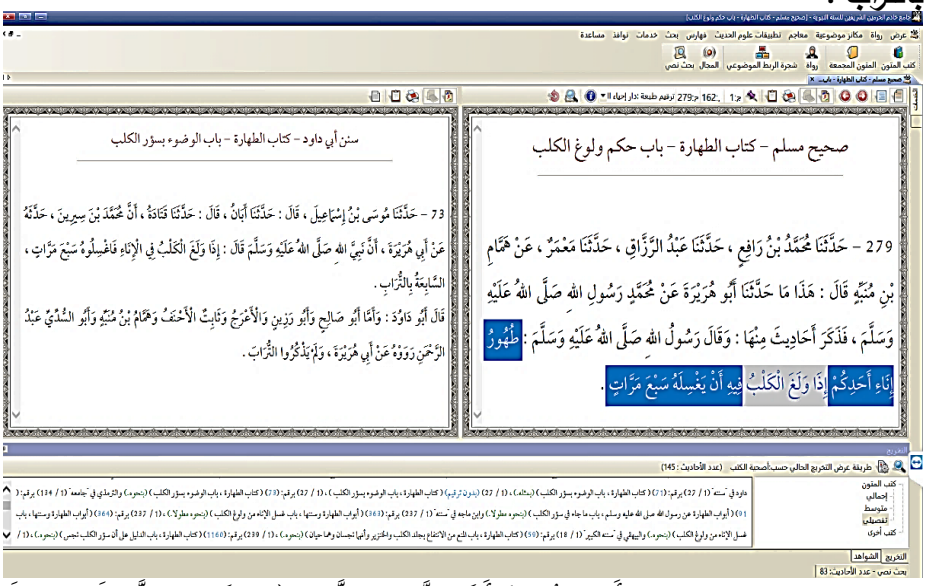

الحديث الخامس: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر إلى اختلاف بعض رواياته فقال بعد ذكر رواية البخاري من رواية مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، "كَذَا أَوْرَدَهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْعَدَدِ ".(٢)

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك فِي نجاستها فِي الإناء قبل غسلها ثلاثا (١/١٦٠) حديث رقم (٢٧٨).

(٢) انظر: التلخيص الحبير (١/١٧٦).

والبرنامج عند تخريجه لهذه الرواية من البخاري لم يشر إلى ذلك ، واكتفى بقوله: "أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٤٣) برقم: (١٦٢) (كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا) (بنحوه مطولا)".

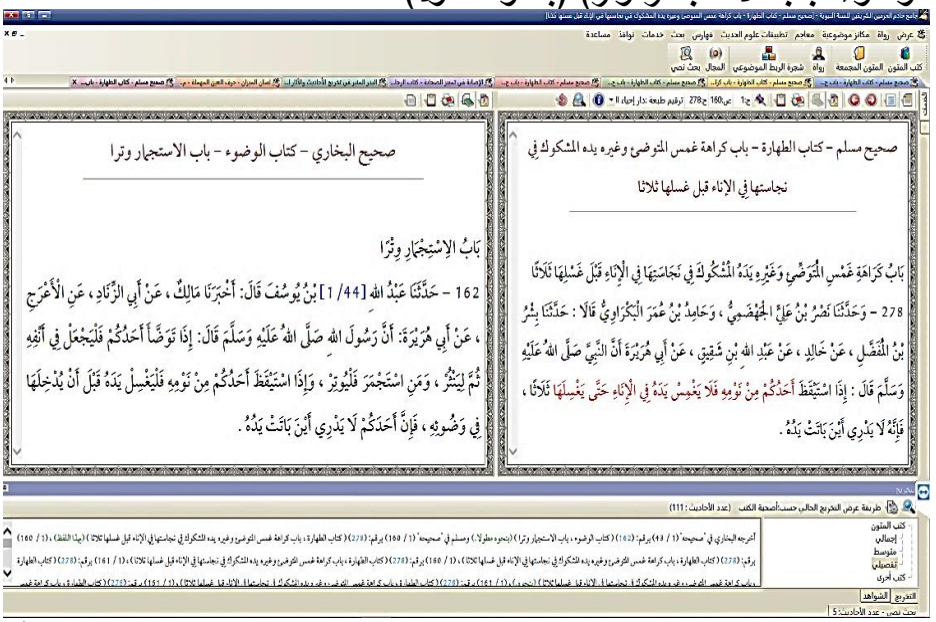

١- ذكر الحافظ رواية الترمذي، والتي فيها التقييد بالليل، ولفظها: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ»[1]، وقال : وهي مستند ما ذهب إليه الإمام أحمد من أن ذلك مخصوص بالليل .

قلت : وفي هذه الرواية: "حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا"، ولم يذكر الحافظ ذلك.

والبرنامج اكتفى في تخريج هذه الرواية بقوله: "والترمذي في "جامعه" (١ / ٧٥) برقم: (٢٤) (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمسن يده في الإناء حتى يغسلها) (بنحوه)" دون إشارة إلى الزيادة أو اختلاف العدد.

٢- ذكر الحافظ رواية لابن عدي فيها زيادة منكرة فقال: "وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ

---

(١) انظر: التلخيص الحبير (١/١٧٦).

عَدِيٍّ: (فَلْيُرِقْهُ)، وَقَالَ: إِنَّهَا زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ".[١]

قلت: أخرج هذه الرواية ابن عدي في الكامل من حديث أبي الْحَسَنِ الْمُعَلَّى بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثُمَّ لِيَتَوَضَّأَ فَإِنْ غَمَسَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَغْسِلَهَا فَلْيُهْرِيقَ ذَلِكَ الْمَاء»، وقَالَ ابن عدي: وقوله فِي هذا المتن: "فليهريق ذلك الماء" منكر لا يحفظ.[٢]

والبرنامج وإن كان ليس من مصادره الأصلية كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي؛ إلا أنه من المصادر الخدمية في البرنامج، وعادة البرنامج أن يشير عند تخريج الأحاديث إلى ما جاء في المصادر الخدمية من الكلام عن الحديث تحت عنوان "كتب أخرى"، ولم يفعل ذلك مع هذا الحديث.

٣- أشار الحافظ إلى ما رواه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي بزيادة لفظ "منه" في قوله: «أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ»، وَذكر قول ابْن مَنْدَهْ عن هذه الزيادة؛ حيث قال: "رُوَاتُهَا ثِقَاتٌ، وَلَا أَرَاهَا مَحْفُوظَةً"[٣]، وقال ابن الملقن: "وأخرجها البيهقي من جهة ابن خزيمة، وقال: قوله: «منه» تفرد به محمد بن الوليد البسري، وهو ثقة، وقال الدارقطني في «علله»: تفرد بها شعبة".[٤]

وأما البرنامج فلم يتعرض لذكر هذه الزيادة عند المقارنة في التخريج، بل قال عند تخريج الحديث من ابن خزيمة: "(٢١٨/١) برقم: (١٠٠) (كتاب الوضوء، باب معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لا يدري أين باتت يده منه) (بنحوه)"، ومن العجب أنه عند التخريج من ابن حبان قال: "(٣ / ٣٤٧) برقم: (١٠٦٥) (كتاب الطهارة، ذكر الخبر الدال على أن هذا الأمر أمر مخافة النجاسة إذا أصابت يد المرء عند طوفانها من بدنه) (بمثله)".

---

(١) التلخيص الحبير (١٧٦/١).
(٢) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (١٠٦/٨).
(٣) انظر: التلخيص الحبير (١٧٦/١).
(٤) البدر المنير (٥٠٦/١).

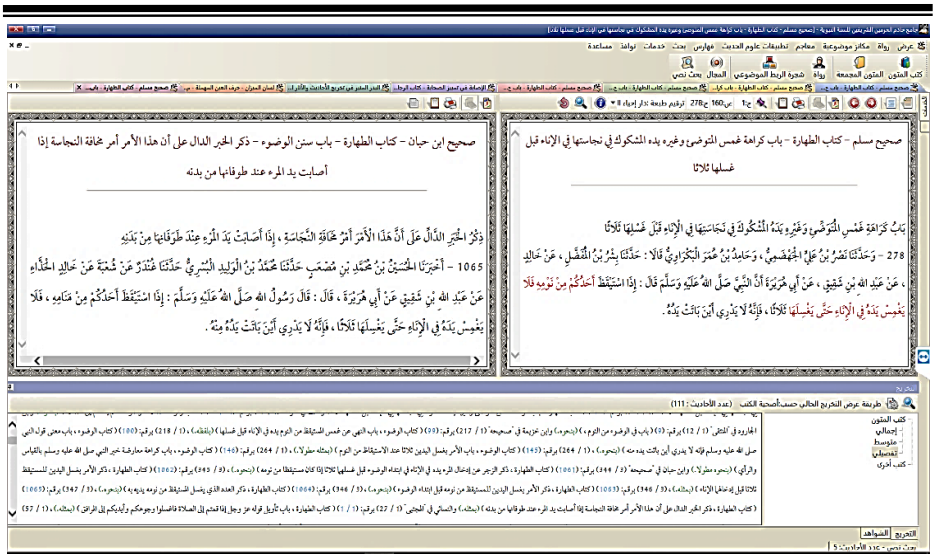

وقال في التخريج من البيهقي: "(١ / ٤٦) برقم: (٢٠٧) (كتاب الطهارة ، باب التكرار في غسل اليدين) ، (١ / ٤٦) برقم: (٢٠٨) (كتاب الطهارة ، باب التكرار في غسل اليدين) (بمثله مطولا)".

٥- أشار الحافظ ابن حجر في موضع آخر إلى رواية أخرى لهذا الحديث فيها زيادة منكرة لفظها: «وَيُسَمِّيَ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»، وقال: "تَفَرَّدَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْهُ".(١)

قلت: قال الطبراني عقب تخريجه لهذا الحديث: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ ، تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَلَا قَالَ أَحَدٌ مِمَّنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : "وَيُسَمِّي قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا" ، إِلَّا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ".(٢)

وقد خرج البرنامج هذه الرواية من الطبراني في الأوسط دون إشارة إلى هذه الزيادة، بل قال: "(٦٣/٩) برقم: (٩١٣٠) (باب الميم ، مسعدة بن سعد العطار المكي) (بنحوه)".

---

(١) التلخيص الحبير (٢٥٢/١).
(٢) المعجم الأوسط (٦٣/٩).

الحديث السادس: حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ: «لَا ، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي».(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

١- عند تخريج الحافظ ابن حجر للحديث من رواية الترمذي قال: "لَفْظُ التِّرْمِذِيِّ مِنْ رِوَايَةِ وَكِيعٍ وَعَبْدَةَ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهَا، وَزَادَ: قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ: «وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ»".(٢)

ولم يشر البرنامج إلى هذه الزيادة عند تخريج الحديث من طريق أبي معاوية عند الترمذي، بل اقتصر على قوله: "والترمذي في "جامعه" (١ / ١٦٧) برقم: (١٢٥) (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب في المستحاضة) (بنحوه)".

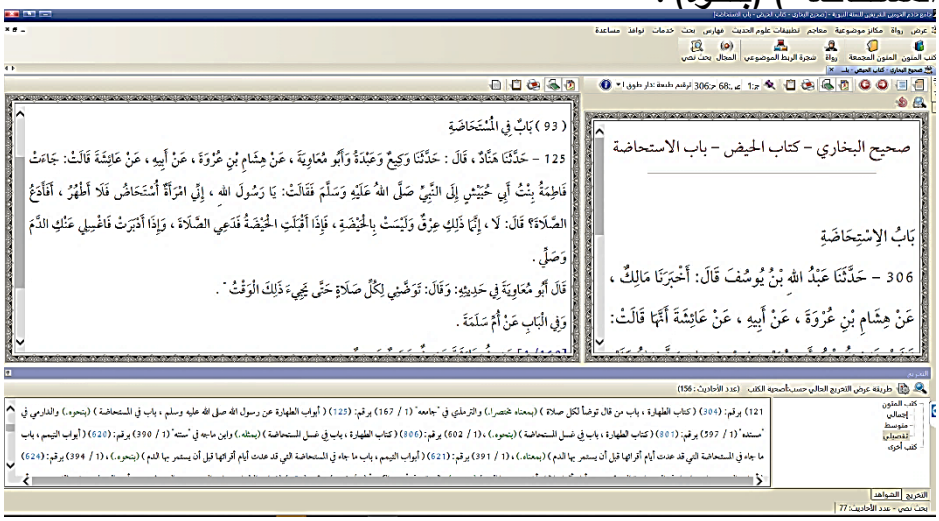

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب الاستحاضة (٦٨/١) حديث رقم (٣٠٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها (١٨٠/١) حديث رقم (٣٣٣)، واللفظ له.

(٢) التلخيص الحبير (٤٣٣/١).

٢- الحافظ ابن حجر أشار إلى زيادة في رواية أبي داود وابن ماجه من حديث وكيع فقال: "وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَفِيهِ: وَتَوَضَّئِي".[1] والبرنامج عند تخريج هذه الرواية من أبي داود قال: (١ / ١٢٠) برقم: (٢٩٨) (كتاب الطهارة، باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر) (بنحوه مختصرا).

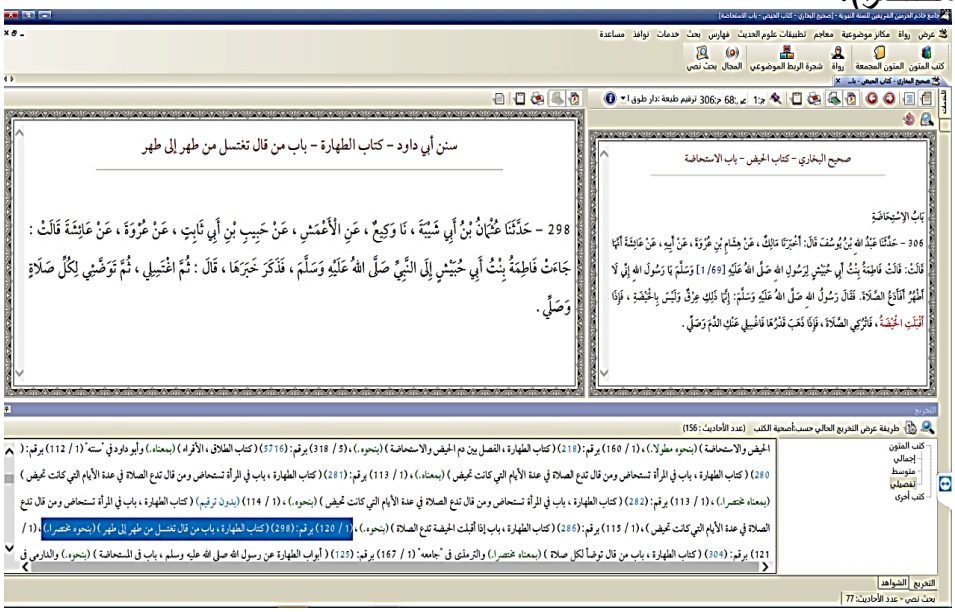

وعند تخريج الحديث من ابن ماجه قال: " (١ / ٣٩٤) برقم: (٦٢٤) (أبواب التيمم ، باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم) (بنحوه)".

---

(١) التلخيص الحبير (١/٤٣٣).

الحديث السابع: حديث بريدة -رضي الله عنه- في رجم الغامدية، وفيه قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا؛ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ".[1]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

عند تخريج الحافظ ابن حجر للحديث أشار إلى اختلاف في ضبط لفظة (فصلى عليها) فقال: "حَدِيثُ: "أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْغَامِدِيَّةِ فَرُجِمَتْ، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ" مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فِي قِصَّتِهَا، وَفِيهِ: "ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ". فَائِدَةٌ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: قَوْلُهُ: "فَصَلَّى عَلَيْهَا" هُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ وَاللَّامِ عِنْدَ جُمْهُورِ رُوَاةِ مُسْلِمٍ، وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي دَاوُد: "فَصُلِّيَ" بِضَمِّ الصَّادِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَيُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُد الْأُخْرَى: "ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَصَلَّوْا عَلَيْهَا".

([1]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (٥/١٢٠) حديث رقم (١٦٩٥).

فنقل الحافظ عن القاضي عياض أن الكلمة في صحيح مسلم بالبناء للمعلوم (فَصَلَّى) بينما هي في كل من سنن أبي داود، ومصنف ابن أبي شيبة بالبناء للمجهول (فَصُلِّيَ).(١)

وأما البرنامج فلم يشر إلى هذا الاختلاف في الضبط، بل قال عند تخريج الحديث من أبي داود: "(٤ / ٢٥٩) برقم: (٤٤٤٢) (كتاب الحدود ، باب في المرأة التي أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برجمها من جهينة) (بنحوه مختصرا)".

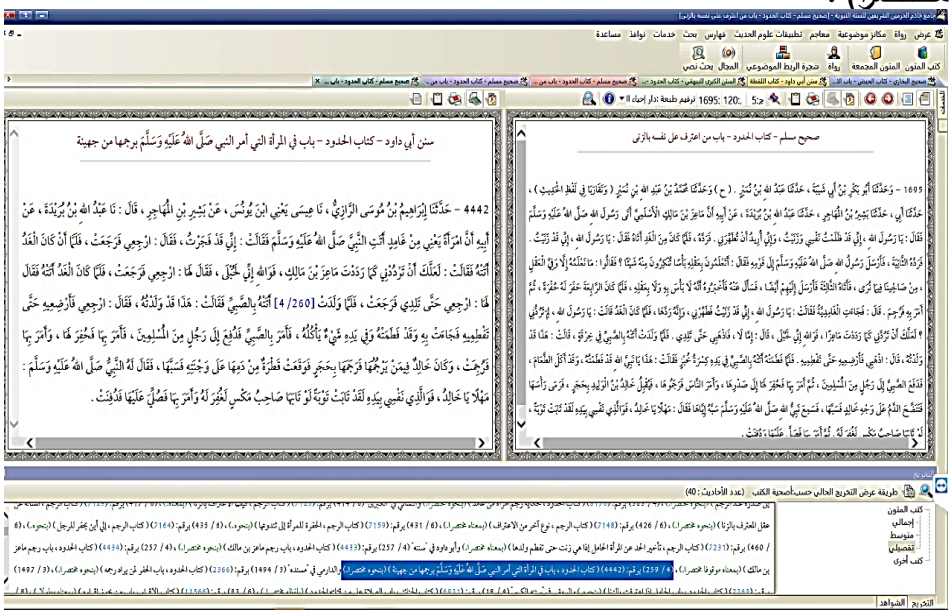

وقال عند تخريج الحديث من ابن أبي شيبة: " (١٤ / ٥٤٠) برقم: (٢٩٤٠٣) (كتاب الحدود ، فِي المرأة كيف يصنع بِهَا إِذا رجمت وكم يحفر) (بنحوه مختصرا)".

---

(١) انظر: التلخيص الحبير (١٦٨/٤).

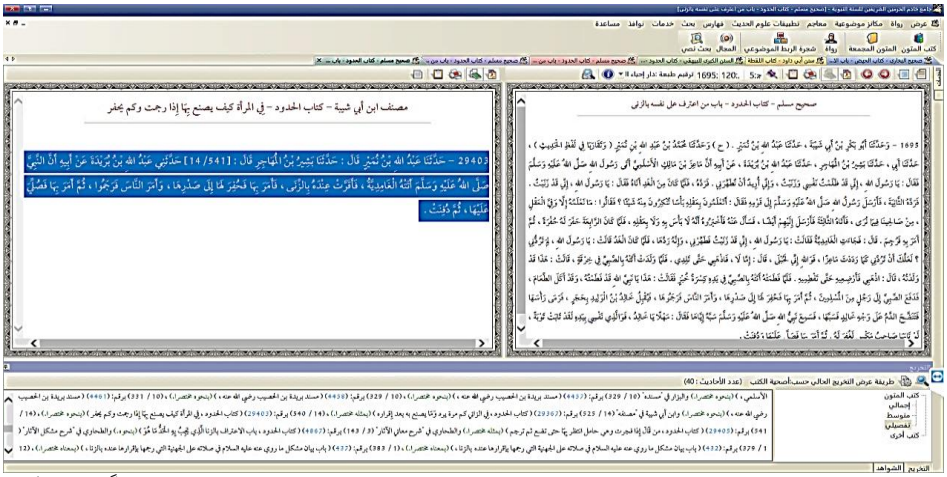

الحديث الثامن: حديث عبد الله بن عمر في صلاة الخوف، وفيه: «صَلَّوْا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا» قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لاَ أُرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث إلى وجود اختلاف في رواية ابن خزيمة عن رواية البخاري التي فيها قول نافع: "إِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَوَى ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"؛ فقال الحافظ: "رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ هَكَذَا فِي حَدِيثٍ فِي كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ، وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ بِلَا شَكٍّ".(٢)

والبرنامج أغفل الإشارة الى هذا عند تخريج الحديث فقال: "ابن خزيمة (٢ / ١٧٩) برقم: (٩٨١) (كتاب الصلاة ، باب إباحة الصلاة راكبا وماشيا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها عند الخوف)".

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ} (٣١/٦) حديث رقم (٤٥٣٥).

(٢) التلخيص الحبير (٥٢٧/١).

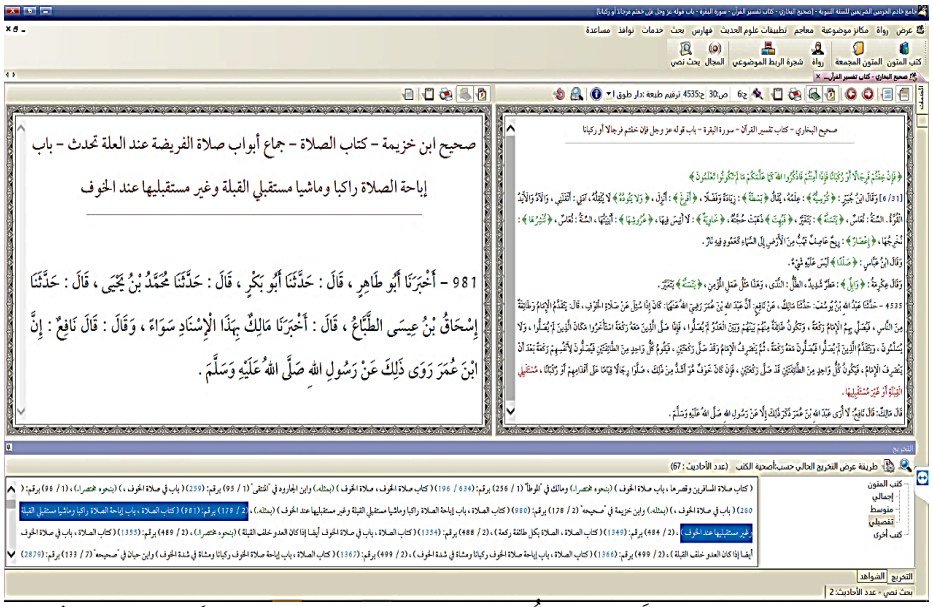

الحديث التاسع: حَدِيث أَنَّ بَرِيرَةَ أُعْتِقَتْ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيِّرْهَا.(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

وقع في رواية النسائي لهذا الحديث التصريح بإدراج عبارة "وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيِّرْهَا" من كلام عروة، ولفظه: "فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَ عَبْدًا؛ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَوْ كَانَ حُرًّا مَا خَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".وقد أشار الحافظ عند تخريجه لهذا الحديث في التلخيص إلى هذا التصريح في رواية النسائي فقال: "وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ"، وذلك بعد نقله قول الطَّحَاوِيّ: "يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ".(٢)

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق (٤/٢١٤) حديث رقم (١٥٠٤).

(٢) التلخيص الحبير (٣/٣٨٤).

والبرنامج في جميع روايات هذا الحديث لم يقم بمقارنة المتون، وذلك خلاف عادته في التخريج التفصيلي؛ حيث يقارن بين متون الأحاديث، وعند تخريجه لهذه الرواية من سنن النسائي قال: "(١ / ٦٨١) برقم: (١/٣٤٥١) (كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك)"، ولم يذكر شيئا من التحرير الذي ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص.

الحديث العاشر: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِذَا كَبَّرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْهَامَيْهِ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ.[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث إلى الزيادة التي زادها يزيد بن أبي زياد في بعض الروايات عنه في حديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بْنِ عَازِبٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ لَمْ يَعُدْ.

قال الحافظ: "رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالدَّارَقُطْنِيّ، وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْهُ، وَاتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ثُمَّ لَمْ يَعُدْ مُدْرَجٌ فِي الْخَبَرِ مِنْ قَوْلِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَرَوَاهُ عَنْهُ بِدُونِهَا شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَخَالِدٌ الطَّحَّانُ وَزُهَيْرٌ وَغَيْرُهُمْ مِنْ الْحُفَّاظِ، وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: إِنَّمَا رَوَى هَذِهِ الزِّيَادَةَ يَزِيدُ، وَيَزِيدُ يُزِيدُ".[٢]

وعند تخريج الحديث من البرنامج لم يشر إلى اختلاف هذه الروايات؛ فعند تخريج رواية أبي داود بهذه الزيادة قال: "أخرجه أبو داود في "سننه" (١ / ٢٧٣) برقم: (٧٤٩) (كتاب الصلاة ، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع) (بنحوه)"، وعند تخريج رواية الدارقطني بهذه الزيادة قال: "(٢ / ٤٩) برقم: (١١٢٩) (كتاب الصلاة ، ما جاء فِي رفع اليدين عند التكبير) (بنحوه مطولا)".

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، بَابُ ذِكْرِ التَّكْبِيرِ وَرَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الِافْتِتَاحِ وَالرُّكُوعِ وَالرَّفْعِ مِنْهُ وَقَدْرِ ذَلِكَ وَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ (٤٨/٢) حديث رقم (١١٢٦).

(٢) التلخيص الحبير (٥٤٤/١).

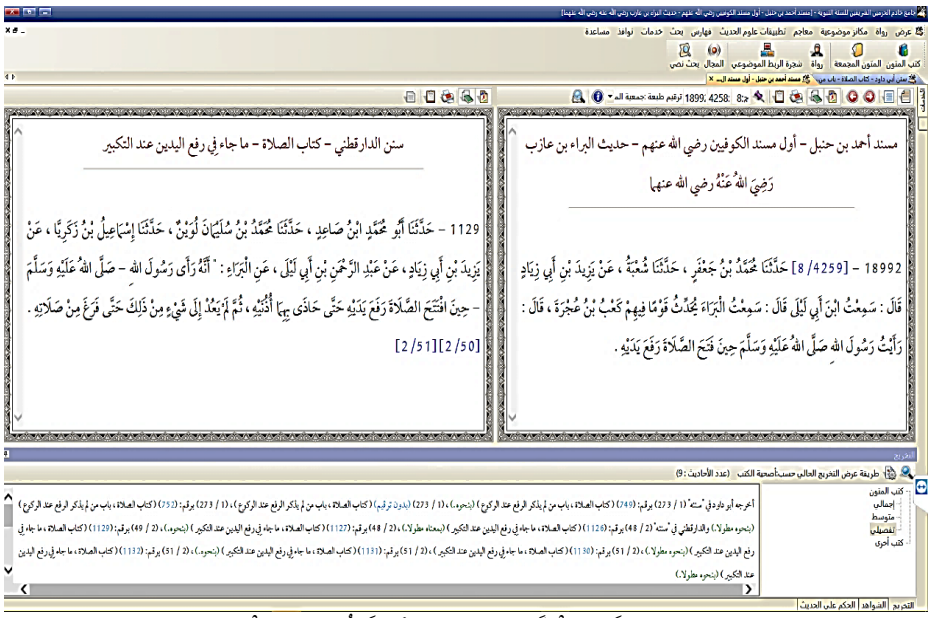

وقال الحافظ ابن حجر: "قَالَ الْبَزَّارُ: لَا يَصِحُّ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: "ثم لا يعود"، وروى الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَلَقِيتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ وَلَيْسَ فِيهِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنِي عَنْكَ وَفِيهِ ثُمَّ لَا يَعُودُ قَالَ لَا أَحْفَظُ هَذَا".[1]

قلت: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، جماع أبواب صفة الصلاة، باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح، حديث رقم (٢٥٢٨) (١١٠/٢) من طريق سفيان، عن يزيد بن أبي زياد ... به، وقال عقبه: "قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَلَقِيتُ يَزِيدَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَّنُوهُ قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ يُحَدِّثُهُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ هَكَذَا وَيَزِيدُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَذَهَبَ سُفْيَانُ إِلَى أَنْ يُغَلِّطَ يَزِيدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: كَأَنَّهُ لُقِّنَ هَذَا الْحَرْفَ فَتَلَقَّنَهُ وَلَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ سُفْيَانُ يَزِيدَ بِالْحِفْظِ".

---

(١) انظر: سنن الدارقطني (٥٢/٢)، التلخيص الحبير (٥٤٥/١).

الحديث الحادي عشر: حديث ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر إلى زيادة لفظ: "والنهار" في الحديث عند أحمد وأصحاب السنن، وابن خزيمة، وابن حبان، وأن الحديث أصله في الصحيحين بدون هذه الزيادة.[٢]

والبرنامج قد أغفل الإشارة إلى هذه الزيادة عند تخريج حديث ابن عمر:

١- فقال عند تخريجه من ابن خزيمة من طريق عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ الْأَزْدِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بزيادة "النهار": "(٢ / ٣٦٩) برقم: (١٢١٠) (كتاب الصلاة ، باب التسليم في كل ركعتين من صلاة التطوع صلاة الليل والنهار جميعا) قال (بنحوه مختصرا)".

٢- وكذا عند تخريج الحديث من صحيح ابن حبان بهذه الزيادة قال: "(٦ / ٢٣١) برقم: (٢٤٨٢) (كتاب الصلاة ، ذكر الخبر الدال على أن الأمر بأربع ركعات في عقب صلاة الجمعة إنما أمر بذلك بتسليمتين لا بتسليمة واحدة) (بنحوه مختصرا)".

٣- وعند تخريج الحديث من النسائي في "المجتبى" بهذه الزيادة قال: "(١ / ٣٥٥) برقم: (١٦٦٥ / ١) (كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف صلاة الليل) (بنحوه مختصرا)"، ولم يشر إلى قول النسائي: "هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي خَطَأٌ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ".

٤- وعند تخريج الحديث من أبي داود في "سننه" قال: "(١ / ٤٩٨) برقم: (١٢٩٥) (كتاب الصلاة ، باب صلاة النهار) (بنحوه مختصرا)".

---

(١) متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الوتر، باب ما جاء في الوتر (٢٤/٢) حديث رقم (٩٩٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى (٥١٦/١) حديث رقم (٧٤٩).

(٢) انظر: التلخيص الحبير (٥٥/٢).

٥- وعند التخريج من الترمذي في جامعه قال: "(١ / ٥٨٩) برقم: (٥٩٧) (أبواب السفر ، باب أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) (بنحوه مختصرا)"، وقد أغفل قول الترمذي : "وَالصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى "، وَرَوَى الثِّقَاتُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ صَلَاةَ النَّهَارِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَبِالنَّهَارِ أَرْبَعًا.

٦- وعند التخريج من ابن ماجه في سننه قال: "(٢ / ٣٤٩) برقم: (١٣٢٢) (أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فِي صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) (بنحوه مختصرا)".

٧- وعند التخريج من مسند أحمد قال: "(٣ / ١٠٨٣) برقم: (٤٨٨٣) (مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) (بنحوه مختصرا)".

الحديث الثاني عشر: حديث عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ،

فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر –رحمه الله تعالى– إلى تعيين رواية مسلم لاسم المرأة السائلة بأنها أسماء بنت شكل فقال: "وَسَمَّاهَا مُسْلِمٌ أَسْمَاءَ بِنْتَ شَكَلٍ".[٢]

وعند تخريج هذا الحديث من البرنامج لم يذكر هذا التعيين عند تخريج الحديث من روايتي مسلم اللتين عينتا المرأة، بل قال: "(١ / ١٧٩) برقم: (٣٣٢) (كتاب الحيض ، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك فِي موضع الدم) (بنحوه مطولا)، (١ / ١٨٠) برقم: (٣٣٢) (كتاب الحيض ، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك فِي موضع الدم)".

---

(١) متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض (٧٠/١) حديث رقم (٣١٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من المحيض فرصة من مسك (٢٦٢/١) حديث رقم (٣٣٢).

(٢) التلخيص الحبير (٣٨٥/١).

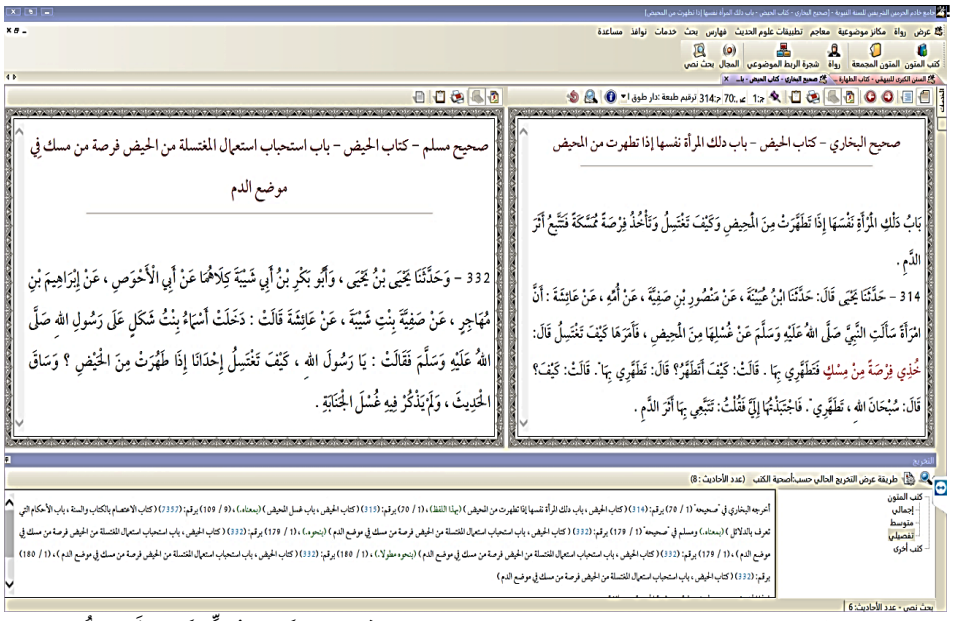

الحديث الثالث عشر: حديث الحسن بن علي، وفيه: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ».[1]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ إلى الاختلاف اليسير في هذا الحديث بين ألفاظه، وذلك ربما لأنه من أحاديث الأذكار التي يراعى فيها التعبد بالألفاظ النبوية فقال: "أَسْقَطَ بَعْضُهُمْ الْوَاوَ مِنْ قَوْلُهُ: "وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ"، وَأَثْبَتَ بَعْضُهُمْ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ: "فَإِنَّكَ تَقْضِي" وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ قَبْلَ تَبَارَكْتَ: سُبْحَانَكَ".[2]

والبرنامج لم يشر إلى هذا الاختلاف؛ فقد أشار ابن خزيمة في صحيحه إلى هذه الرواية فقال: "وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: إِنَّكَ تَقْضِي، وَلَمْ يَذْكُرِ الْفَاءَ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَذِلُّ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَاوَ"، وأما في البرنامج فقال: "(٢ / ٢٧٧) (بدون ترقيم)

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٢٥٢) حديث رقم (١٧٢٧).
(٢) التلخيص الحبير (١/٦٠٣).

(كتاب الصلاة ، بيان وتره صلى الله عليه وسلم في الليلة التي بات ابن عباس عنده) (بمثله)".

أما قول الحافظ: "وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ قَبْلَ تَبَارَكْتَ سُبْحَانَكَ" فلم أقف على هذه الزيادة في رواية الترمذي، ووقفت عليها في رواية أبي يعلى في مسنده، ولم يشر البرنامج إليها عند التخريج، بل قال: "(١٢ / ١٣٦) برقم: (٦٧٦٥) (مسند الحسن بن علي بن أبي طالب) (بنحوه)".

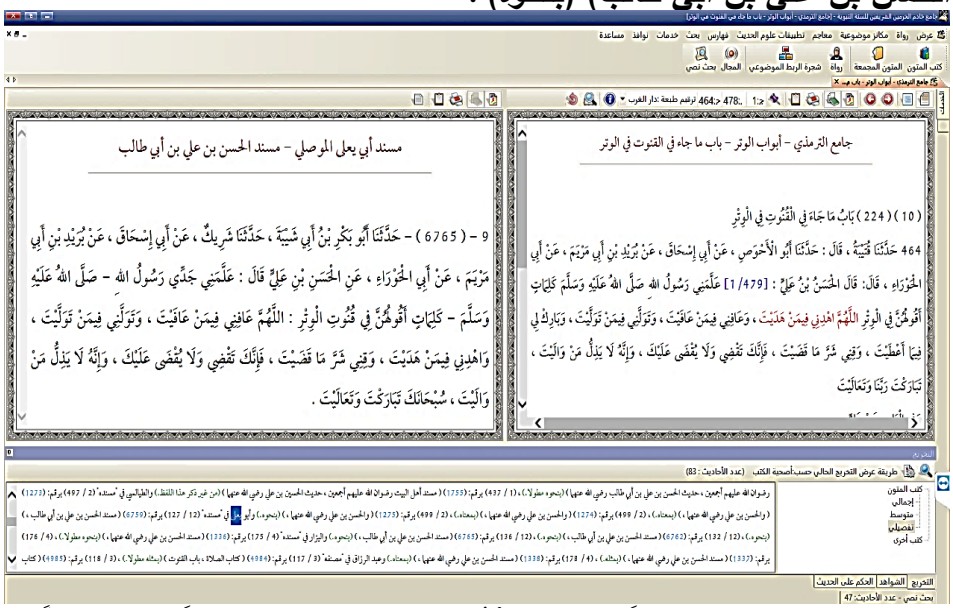

الحديث الرابع عشر: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَاءُ مِنَ المَاءِ».[1]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث أشار إلى ذكر مسلم لسبب الورود في روايته؛ فقال: "رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سعيد الْخُدْرِيِّ مُطَوَّلًا، وَفِيهِ قِصَّةُ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الإكسال (٥٦/١) حديث رقم (٢١٧)بهذا اللفظ وأصله في الصحيحين.

عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ"[١]، ثم أشار إلى ورود الحديث في البخاري مقتصرًا على سبب الورود دون قَوْلِهِ: "الْمَاءُ مِنْ الْمَاءِ".[٢]

وأما البرنامج فعند تخريج رواية أبي داود المقتصرة على لفظ الحديث لم يشر إلى ما أشار إليه الحافظ ابن حجر من وجود قصة للحديث عند الإمامين البخاري ومسلم، بل قال: أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٤٧) برقم: (١٨٠) (كتاب الوضوء ، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر) (من غير ذكر هذا اللفظ)، وعند التخريج من مسلم قال: "ومسلم في "صحيحه" (١ / ١٨٥) برقم: (٣٤٣) (كتاب الحيض ، باب إنما الماء من الماء) (بمثله مطولا)".

الحديث الخامس عشر: حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ».[٣]

---

(١) التلخيص الحبير (١/٣٦٤).
(٢) التلخيص الحبير (١/٣٦٥).
(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى (٢/٢٨) حديث رقم (١٢٩٨).

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر عند تخريجه هذا الحديث إلى وجود أصله في الصحيحين؛ لكن دون قوله: {يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ} فقال: "أَبُو دَاوُد، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مُطَوَّلًا دُونَ قَوْلِهِ: {يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ}".(١)

والبرنامج عند تخريج رواية أبي داود من الصحيحين لم يشر إلى ما ذكره الحافظ من الاختلاف في رواية الصحيحين؛ فقال في رواية البخاري: "(١ / ٨٠) برقم: (٣٥٧) (كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به) (بنحوه مطولا)، وكذا قال في مسلم: "(١ / ١٨٢) برقم: (٣٣٦) (كتاب الحيض ، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه) (بنحوه مطولا)".

الحديث السادس عشر: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».(٢)

---

(١) التلخيص الحبير (٢/٥٠).

(٢) متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– (٩/٩٤) حديث رقم (٧٢٨٨)، وأخرجه

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

بيّن الحافظ ابن حجر عند تخريجه للحديث أن في رواية الطبراني في الأوسط قلبا في المتن؛ حيث قال: "«فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» قَالَهُ فِي شِقِّ النَّهْيِ"[١]، وقد أشار إلى ذلك أيضًا الهيثمي فقال: "هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِعَكْسِ هَذَا، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ".[٢]

والبرنامج حين خرَّج رواية الطبراني التي فيها القلب قال: "والطبراني في "الأوسط" (٣ / ١٣٥) برقم: (٢٧١٥) (باب الألف ، إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي) (بنحوه)" من غير إشارة إلى القلب الذي في الرواية.

مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر (٩٧٥/٢) حديث رقم (١٣٣٧).

(١) التلخيص الحبير (٥٥٥/١).

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٥٨/١).

الحديث السابع عشر: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ.(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

وضّح الحافظ ابن حجر عند تخريج الحديث من رواية ابن حبان أن فيها قلبًا في المتن فقال: "وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ: مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مُسْتَدْبِرَ الشَّامِ وَهِيَ خَطَأٌ تُعَدُّ مِنْ قِسْمِ الْمَقْلُوبِ فِي الْمَتْنِ".(٢)

والبرنامج عند تخريج الحديث من صحيح ابن حبان لم يشر إلى هذا القلب في المتن، بل جاء فيه: "وابن حبان في صحيحه (٤ / ٢٦٦) برقم (١٤١٨) (كتاب الطهارة ، ذكر أحد التخصيصين اللذين يخصان عموم تلك اللفظة التي ذكرناها) (بمعناه مختصرا)".

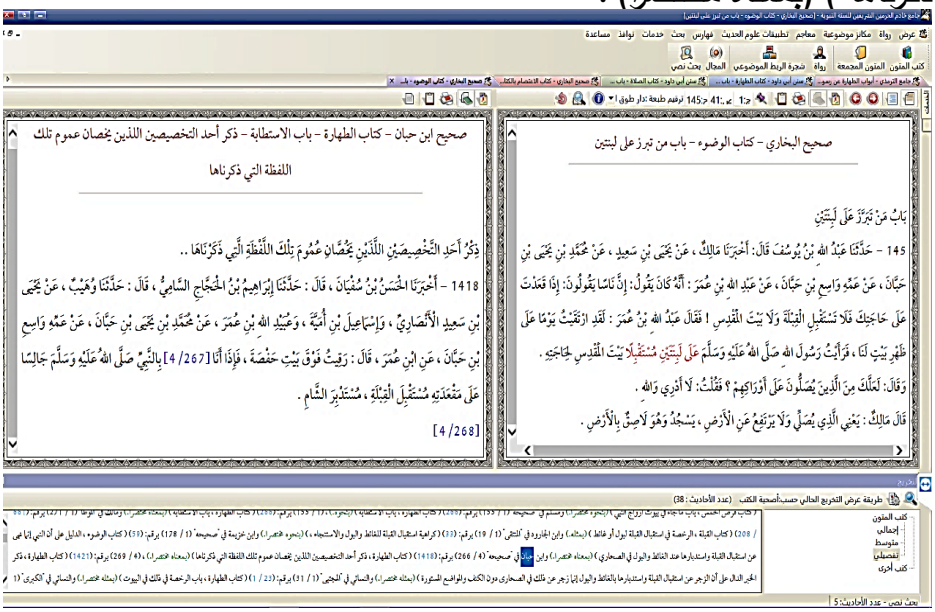

---

(١) متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب من تبرز على لبنتين (٤١/١) حديث رقم (١٤٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الاستطابة (٢٢٤/١) حديث رقم (٢٦٦).

(٢) التلخيص الحبير (٣٠٥/١).

الحديث الثامن عشر: عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".[١]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

١- أشار الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث إلى اختلاف اللفظ عند البخاري فقال: "متفق عليه من حديثها، واللّفظ لمسلم، ولم يخرج البخاري مقصود الباب"[٢].

قلت : وهذا القول من الحافظ لبيان أنَّ الشَّيخين إنما اشتركا فَقط في أصل الحديث، وليس عند البخاري مسألة الفَرْكِ المذكور؛ فالحديث في البخاري في كل رواياته فيه غسل المني، وليس فيه الفرك.

ولم يشر البرنامج عند التخريج الى هذا الاختلاف فيه، بل قال: "أخرجه البخاري في "صحيحه" (١ / ٥٥) برقم: (٢٢٩) (كتاب الوضوء ، باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة) (بمعناه)، (١ / ٥٥) برقم: (٢٣٠) (كتاب الوضوء ، باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة) (بنحوه مطولا) ، (١ / ٥٥) برقم: (٢٣١) (كتاب الوضوء ، باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره) (بمعناه مطولا) ، (١ / ٥٦) برقم: (٢٣٢) (كتاب الوضوء ، باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره) (بنحوه)".

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم المني (٢٣٨/١) حديث رقم (٢٨٨).

(٢) التلخيص الحبير (١٧٢/١).

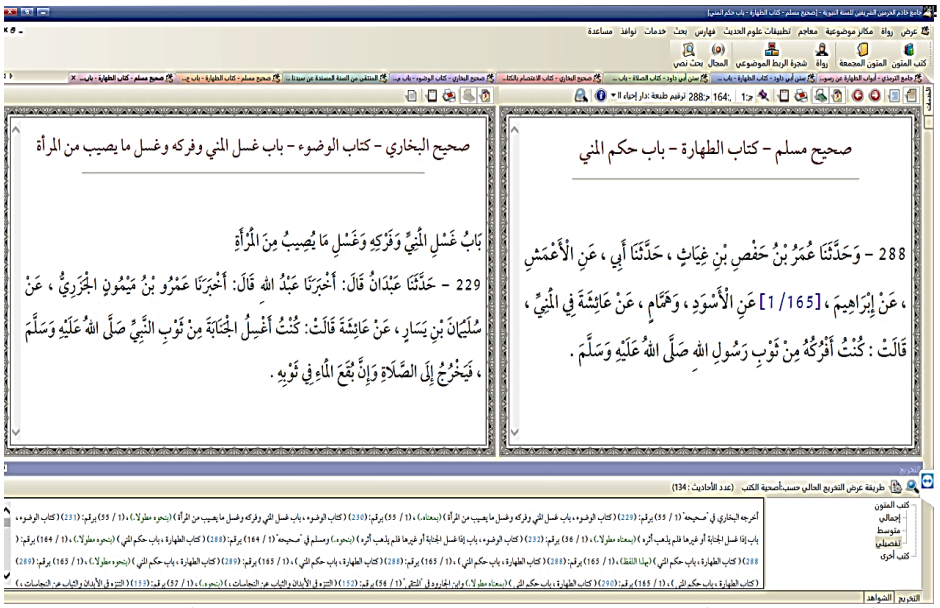

٢- أشار الحافظ أيضًا عند تخريج الحديث إلى زيادة عند أبي داود فقال: "ولأبي داود: ثمّ يصلي فيه".[١]

قلت: هذه الزيادة أخرجها مسلم في صحيحه أيضًا، ولم يشر إليها البرنامج لا عند مسلم ولا عند أبي داود؛ بل قال: "ومسلم في "صحيحه" (١/١٦٤) برقم: (٢٨٨) (كتاب الطهارة، باب حكم المني) (بنحوه مطولا)، وفي أبي داود (١/١٤٣) برقم (٣٧٢) (كتاب الطهارة، باب المني يصيب الثوب) (بنحوه).

---

(١) التلخيص الحبير (١/١٧٢).

الحديث التاسع عشر: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَفِي الآخَرِ دَاءً».(١)

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

أشار الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث إلى زيادة في لفظ أبي داود وابن خزيمة ابن حبان فقال: "وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ بِلَفْظِهِ بِزِيَادَةِ: "وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لْيَنْزِعْهُ".(٢)

والبرنامج عند تخريج الحديث لم يشر إلى هذه الزيادة في المصادر التي ذكرها الحافظ ابن حجر؛ بل قال: " وأبو داود في "سننه" (٣ / ٤٣٠) برقم: (٣٨٤٤) (كتاب الأطعمة ، باب في الذباب يقع في الطعام) (بمثله)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١ / ٢٢٢) برقم: (١٠٥) (كتاب الوضوء ، سقوط الذباب في الماء لا ينجسه) (بمثله) ، وابن حبان في "صحيحه" (٤ / ٥٣) برقم: (١٢٤٦) (كتاب الطهارة ، ذكر ما يعمل المرء عند وقوع ما لا نفس له تسيل في مائه أو مرقته) (بمثله)".

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الإناء (١٤٠/٧) حديث رقم (٥٧٨٢).

(٢) التلخيص الحبير (١٦٢/١).

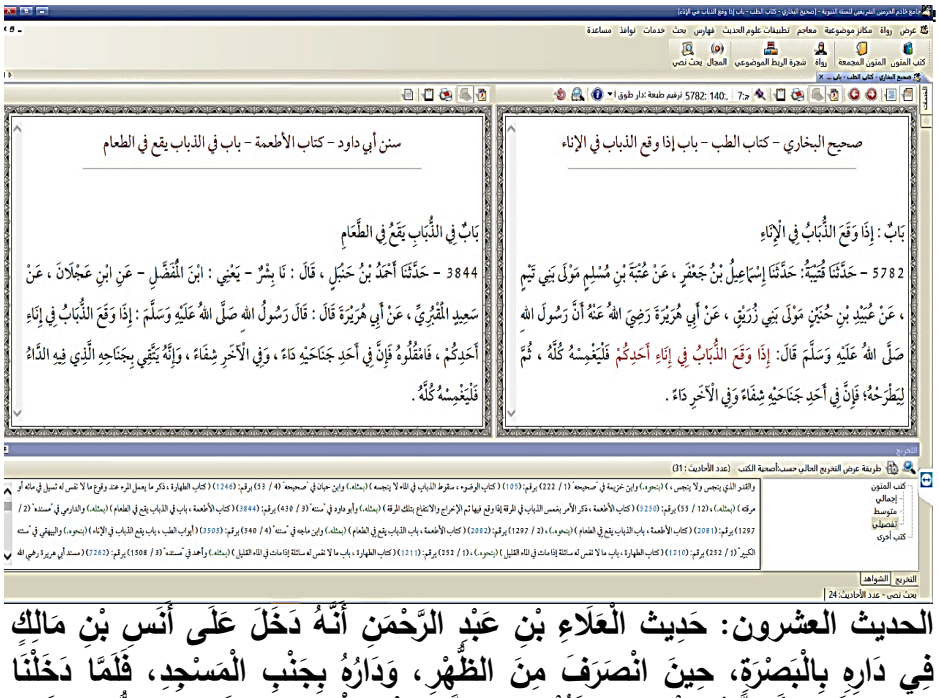

الحديث العشرون: حَدِيث الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ، حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ، وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ، قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَقُمْنَا، فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».[1]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

وضح الحافظ ابن حجر عند تخريج هذا الحديث أن في رواية أبي داود تكرار قوله: "تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ".[2]

وقد أغفل البرنامج الإشارة إلى هذا التكرار فقال: "وأبو داود في "سننه" (١ / ١٥٩) برقم: (٤١٣) (كتاب الصلاة ، باب وقت العصر) (بنحوه)".

([1]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر (١/٤٣٤) حديث رقم (٦٢٢).

([2]) التلخيص الحبير (١/٤٤٩).

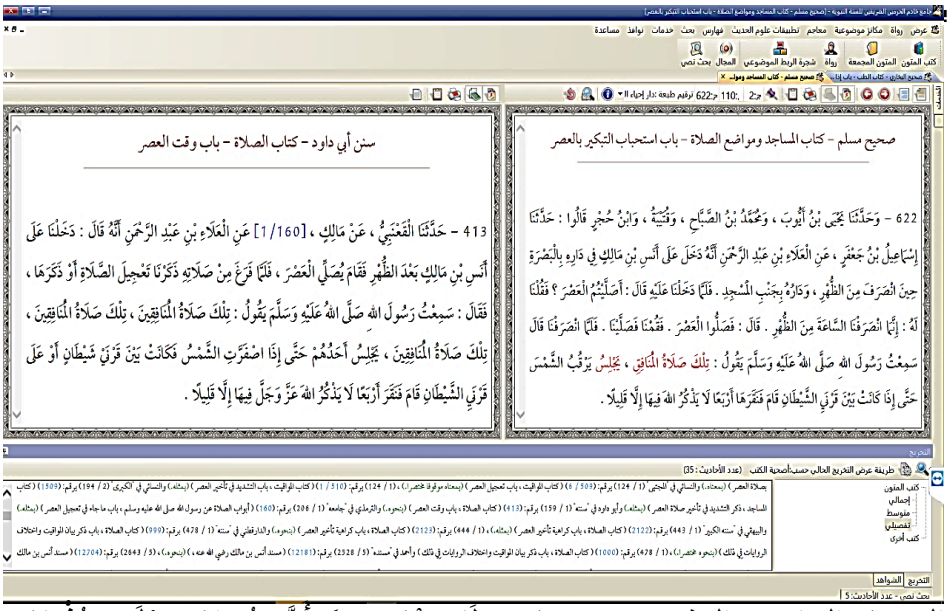

الحديث الحادي والعشرون: حديث عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».[1]

من خلال المقارنة بين تخريج الحافظ ابن حجر لهذا الحديث وتخريج البرنامج له تبين ما يلي:

١- أشار الحافظ ابن حجر إلى إحدى روايات الدارقطني لحديث عثمان، والتي تنص على تثليث جميع أعضاء الوضوء المغسولة والممسوحة، وذلك بقوله: "فَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ مُطَوَّلًا وَفِيهِ الْوُضُوءُ ثَلَاثًا"[2]، وهي مخالفة لما في الصحيحين من إطلاق المسح وعدم تقييده بواحدة أو بثلاثة، وقد

---

(١) متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا (٤٣/١) حديث رقم (١٥٩)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (٢٠٤/١) حديث رقم (٢٢٦).

(٢) التلخيص الحبير (٢٦٩/١).

أشار الحافظ إلى ذلك بقوله: "وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مُطْلَقٌ غَيْرُ مُقَيَّدٍ".[١]

أما البرنامج فعند تخريج هذه الرواية من سنن الدارقطني اكتفى بقوله: "(١ / ١٥٧) برقم: (٣٠١) (كتاب الطهارة ، باب دليل تثليث المسح) (بنحوه)".

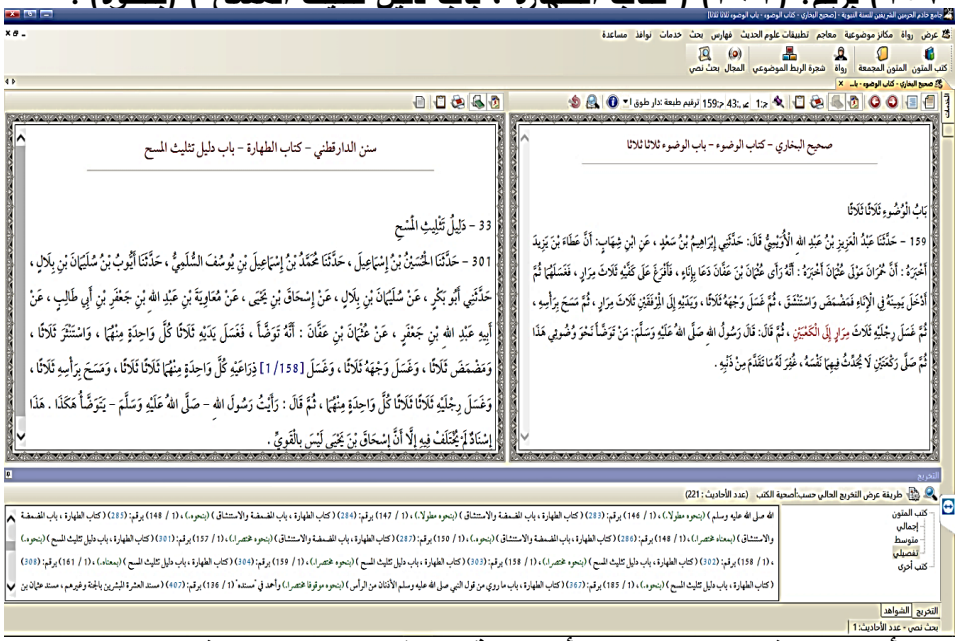

٢- أشار الحافظ ابن حجر إلى أن رواية الدارقطني خالفت ما في الصحيحين؛ حيث قيّدت رواية الدارقطني المسح على الرأس بمرة واحدة، وهذا التقييد غير موجود في الصحيحين.[٢]

وعند تخريج البرنامج لهذا الحديث من سنن الدارقطني لم يشر إلى هذا التقييد، بل اكتفى بقوله: "(١ / ١٦١) برقم: (٣٠٨) (كتاب الطهارة، باب دليل تثليث المسح) (بنحوه)".

---

(١) التلخيص الحبير (١/٢٦٩).

(٢) انظر: التلخيص الحبير (١/٢٦٩).

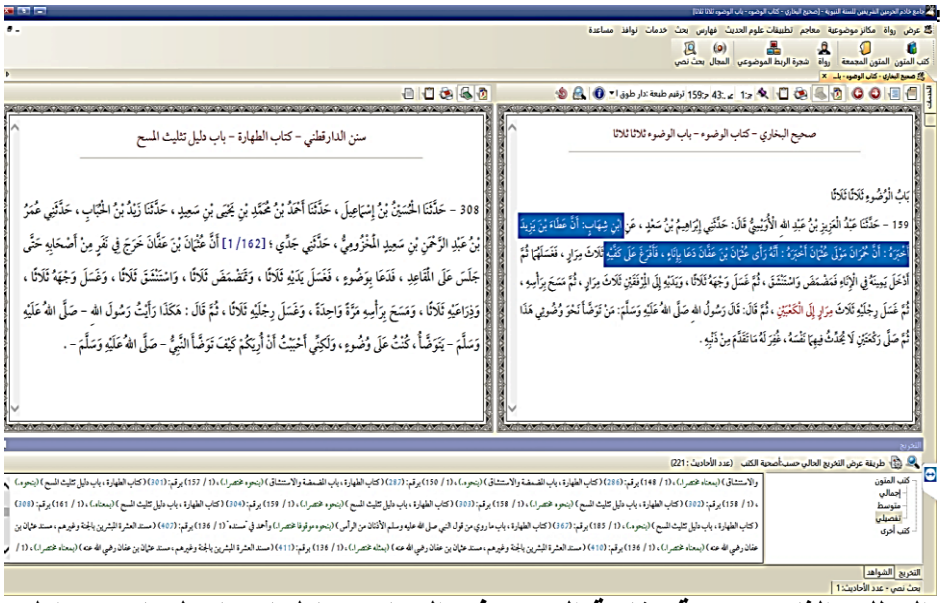

المطلب الثاني: خدمة مقارنة المتون في البرنامج ما لها وما عليها من خلال الدراسة التطبيقية:

من خلال الدراسة التطبيقية للأحاديث السابقة تبين ما يلي من المزايا والمآخذ:

أولًا: مزايا خدمة مقارنة المتون في البرنامج:

١ -تتسم خدمات البرنامج، ومن بينها خدمة مقارنة المتون بالسرعة الفائقة في استخراج النتائج المتعلقة بالبحث مع إتاحة النسخ.

٢-يتيح البرنامج خدمة "مقارنة المتون" بين معظم المصادر الأصلية للسنة النبوية؛ حيث اشتمل البرنامج على (٣٣) كتاب من المصادر المسندة في السنة النبوية، وهي كتب: الصحاح، والسنن، والمسانيد، والمعاجم، والمصنفات، والمراسيل، والشمائل، وغير ذلك.

٣- تتيح خدمة التخريج ومقارنة المتون بالبرنامج أحيانا زيادة في المصادر استدراكا على الكتب المعتمدة في التخريج كما سبق بيانه من خلال الدراسة التطبيقية .

٤- يتيح البرنامج إمكانية ترتيب المصادر في مقارنة المتون بحسب المطابقة بين ألفاظ المتن، أو الأصحية، أو طول لفظ الحديث.

٥- يعتبر البرنامج هو الوحيد حتى الآن الذي يقدم خدمة مقارنة المتون على نحو ما سبق من خلال عرض شاشة المتون، وبيان وصف التطابق والاختلاف بين ألفاظ المتن باستخدام عبارات المحدثين في ذلك، فيستعمل (بمثله)، و(بنحوه)، وغير ذلك.

٦- يعرض البرنامج خدمة المتن المجمع؛ للوقوف على ما في الروايات من زيادات مع عزو كل لفظ إلى مصدرها.

ثانيًا: المآخذ على خدمة مقارنة المتون في البرنامج:

مما لا شك فيه أن العمل البشري لا يخلو من قصور، ولا يلزم من بيان القصور الحطّ من قيمة العمل، ويعدّ هذا البرنامج حتى الآن أفضل البرامج الحاسوبية في خدمة السنة النبوية في مجال خدمات الإسناد والمتن، ولكن مع ذلك لم يخل من بعض المآخذ التي ينبغي على المشتغل بعلم الحديث الإلمام بها عند التعامل مع هذا البرنامج، ومن هذه المآخذ فيما يتعلق بخدمة مقارنة المتون ما يلي:

أولًا: اقتصر البرنامج في دليل المستخدم عند ذكر ألفاظ مقارنة المتون على ثلاثة ألفاظ فقط، وهي (بلفظه، وبنحوه، وبمثله)، وتبين في الدراسة التطبيقية استخدامه لصيغ أخرى، وهي (بمعناه، ومطولًا، ومختصرًا).

ثانيًا: استخدم البرنامج عند مقارنة المتون عبارة (بمثله) إذا كان هناك اختلاف في بعض ألفاظ المتون بالزيادة أو النقص، وهذا مخالف لما عليه اصطلاح المحدثين في استخدامهم هذا اللفظ في التخريج؛ فتستخدم عبارة (بمثله) إذا اتفقت الروايتان في اللفظ مطابقة حرفية تامة[١]، وهذا يفيد أن عبارتي (بمثله-بلفظه) بمعنى واحد، وقد سبق بيان ذلك في صيغ المقارنة عند المحدثين.[٢]

ثالثًا: استخدم البرنامج عبارة (بنحوه) نفس استخدامه لعبارة (بمثله)، وهذا مخالف أيضا لاصطلاح المحدثين في استخدام هذا اللفظ، وقد سبق بيان ذلك في صيغ المقارنة عند المحدثين.[٣]

رابعًا: لم يستخدم البرنامج عند المقارنة عبارة (بتقديم وتأخير) عند المقارنة بين المتون مع أهمية ذلك عند التخريج، وقد سبق بيان ذلك في صيغ المقارنة عند المحدثين.[٤]

خامسًا: عدم الدقة أحيانًا في استخدام عبارات المقارنة، ومثاله في الحديث الأول أنه استخدم عبارة "بمثله مطولًا"، والصواب: "بمثله مختصرًا"، واستخدم

---

(١) انظر: مفتاح المبتدئين (ص١٤٢).

(٢) انظر: (ص٦) من البحث.

(٣) انظر: (ص٦) من البحث.

(٤) انظر: (ص٧) من البحث.

عبارة "بمثله مطولًا"، والصواب: "بمثله مع زيادة"، واستخدم عبارة بمثله"، والصواب: "بنحوه مع زيادة".
ومثاله في الحديث الثالث والخامس استعماله عبارة "بمثله"، والصواب: "بمثله مع زيادة".
ومثاله في الحديث التاسع عشر استخدامه عبارة "بمثله"، والصواب "بمثله مع زيادة".
سادسًا: عدم الإشارة في البرنامج إلى الاختلاف في ألفاظ الروايات بجميع أنواعه عند المقارنة بين المتون في خدمة التخريج التفصيلي مكتفيًا بالإشارة إليها في خدمة المتن المجمع، ولا تخفى أهمية الإشارة إلى هذا الاختلاف عند المحدثين في التخريج، ومن ذلك:
١- إغفال الإشارة إلى سبب ورود الحديث. انظر: الحديث الأول والرابع عشر.
٢- إغفال الإشارة إلى الزيادات في الحديث عند التخريج التفصيلي، والاكتفاء بعرضها في خدمة المتن المجمع. انظر: الحديث الأول.
٣- عدم الإشارة إلى اختلاف الألفاظ المؤثر في الفوائد المستنبطة من الحديث. انظر: الحديث الثاني والرابع والخامس والسادس والحادي عشر والثالث عشر والخامس عشر والثامن عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين.
٤- عدم الإشارة إلى تفرد أحد رواة الحديث بلفظ أو بعبارة معينة. انظر: الحديث الثالث والرابع.
٥- إغفال الإشارة إلى الزيادات الشاذة والمنكرة والمدرجة. انظر: الحديث الخامس والتاسع والعاشر.
٦- عدم التنبيه على اختلاف ضبط الألفاظ. انظر: الحديث السابع.
٧- إغفال التنبيه على الاختلاف بين الرفع والوقف. انظر: الحديث الثامن.
٨- عدم الإشارة إلى تعيين مبهم المتن في بعض الروايات عند التخريج. انظر: الحديث الثاني عشر.
٩- إغفال التنبيه على القلب الحاصل في متن الحديث عند التخريج. انظر: الحديث السادس عشر والسابع عشر.
١٠- عدم الإشارة إلى الألفاظ المكررة. انظر: الحديث العشرين.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد قدمت هذه الدراسة دراسة وصفية وتطبيقية لبرنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لخدمة السنة النبوية المطهرة"، وبعد هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولا: نتائج الدراسة:

١. إن توظيف التقنية الحديثة في الأبحاث العلمية عامة والإسلامية خاصة حتمية تفرضها متطلبات العصر وواجب شرعي على المؤسسات التعليمية والبحثية العامة والخاصة.
٢. تساهم البرامج الحاسوبية الجيدة في خدمة الباحثين والطلاب في مجال العلوم الإسلامية، وخاصة في مجال السنة النبوية المطهرة.
٣. الجهود المبذولة في استخدام التقنية الحديثة في خدمة السنة النبوية تشهد تطورًا جيدًا؛ لكنها تظل دون المأمول.
٤. وجود تفاوت واختلاف في الخدمات المقدمة من البرامج الإلكترونية الإسلامية لخدمة الباحث في علوم السنة من ناحية نوع الخدمات المقدمة وجودتها.
٥. لا تغني هذه البرامج الإسلامية عن الكتاب الورقي وأثره؛ فلا ينبغي أن يقل اهتمام الباحثين بالكتب الورقية؛ لما في الاطلاع عليها من الفوائد والنفع ما لا يخفى.
٦. يعدّ برنامج "جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لخدمة السنة النبوية المطهرة" أفضل البرامج المعاصرة في خدمة السنة النبوية في خصوص الخدمات المتعلقة بالأسانيد والمتون.
٧. رغم الخدمات المتعددة والرائعة التي يقدمها ذلك البرنامج؛ لكنه لا يخلو من بعض المآخذ التي لا تحطّ من قيمته، ولكن ينبغي للمشتغل بعلم الحديث المستخدم لهذا البرنامج الإلمام بها.
٨. من مزايا البرنامج إضافة إمكانية التغذية الراجعة من خلال إتاحته

لخدمة "استدراكات المستخدم" على الموقع الإلكتروني الخاص بالبرنامج؛ ليسجل فيها الباحثون ملاحظاتهم حول خدمات البرنامج المتعددة.

٩. يتميز البرنامج بخدمات عدة متعلقة بمقارنة المتون؛ فمن ذلك: خدمة التخريج، وخدمة الشواهد، وخدمة المتن المجمع.

١٠. تسير خدمة مقارنة المتون في البرنامج على سَنن المحدثين القدامى في المقارنة بين المتون الحديثية مع مراعاة المآخذ التي تم بيانها سابقًا في البحث.

ثانيا : توصيات الدراسة:

١. ضرورة نشر الوعي لدى الباحثين بالجهود المبذولة في مجال التقنية الحديثة في خدمة الباحث في السنة النبوية بما لها وما عليها.

٢. أن يهتم القائمون على مجال البرمجة وتصميم المواقع لخدمة السنة النبوية بالكيف قبل الكم حرصا على جودة المنتج وحسن البرمجة وإتقانها مع التنويع والتحديث والتطوير الدائم للرقي بالمستوى وجودة المخرجات وتصويب الأخطاء.

٣. تنويه الباحثين إلى عدم الاعتماد الكلي على هذه البرامج والمواقع في إعداد البحوث، وينبغي على الباحث مراجعة الأصول الورقية تلافيا للأخطاء.

٤. إعداد برامج متطورة لتدريب الباحثين في علوم السنة النبوية على الاستفادة من استخدام التقنية في مجال البحث العلمي في علم التخريج ودراسة الأسانيد وغيرها مع قدرة هذه البرامج على اكتشاف خطإ المتدرب.

٥. إنشاء مراكز معلومات متخصصة في الجامعات من الباحثين لإعداد الدراسات التطبيقية حول نوعية هذه البرامج والمواقع ومدى تطورها وجودتها ومتابعة الجديد من هذه البرامج.

٦. إنشاء معامل حاسب آلي متطورة بجميع الجامعات والكليات الإسلامية متاح عليها البرامج والمواقع الإسلامية بكافة أنواعها لتدريب الطلاب والباحثين عليها.

٧. توجيه الجامعات لمنسوبيها إلى عمل الأبحاث الأكاديمية المتعلقة باستخدام التقنية الحديثة في خدمة العلوم الإسلامية، وخاصة علوم السنة النبوية، مثل: أبحاث الماجستير والدكتوراه وبحوث الترقيات مع التنسيق مع الشركات المنتجة للبرامج والمواقع الإسلامية لخدمة وتطوير هذه البرامج.

وفي ختام هذا البحث أسأل الله -تعالى- أن ينفع به البلاد والعباد، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، ط/ دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)- مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٤. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير؛ لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط/ دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٥. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة: لنور الدين الهيثمي -مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة - الأولى، ١٤١٣ - ١٩٩٢م.

٦. التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل: لبكر بن عبد الله أبي زيد، ط/ دار العاصمة-الأولى ١٤١٣هـ.

٧. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري: لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط/ دار ابن خزيمة - الرياض-الأولى، ١٤١٤هـ.

٨. التخريج عند المحدثين معانيه ومصادره ووظائفه: للدكتور دخيل بن

صالح اللحيدان، بحث مستخرج من مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الثامن والعشرون.

٩. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط/ دار الكتب العلمية- الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

١٠. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم: لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي، أبي عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: د. علي حسين البواب، ط/ دار ابن حزم – بيروت-الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١١. دليل المستخدم الإلكتروني لبرنامج جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة.

١٢. سنن ابن ماجه: لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار إحياء الكتب العربية-فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٣. سنن أبي داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني – ط/ دار الكتاب العربي ـ بيروت.

١٤. سنن البيهقي الكبرى: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٥. سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي- ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٦. سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)- مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

١٧. سنن النسائي المجتبى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)-مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب - الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

١٨. صحيح البخاري -الجامع الصحيح المختصر - محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي- -دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.
١٩. علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح: لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، ط/ دار الكتب العلمية-الأولى-١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
٢٠. فتح المغيث بشرح الفية الحديث: لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، ط/ مكتبة السنة - مصر - الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٢١. الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) - دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، ط/ مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٣. المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله، أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ط/ دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأحمد بن حنبل، أبي عبد الله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد، وآخرون، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٢٥. مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار): لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار المتوفى: ٢٩٢ هـ- مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - (٢٠٠٩م).
٢٦. مُصنف ابن أبي شيبة: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط/ مكتبة الرشد-

الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
٢٧. المعجم الأوسط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني- ط/ دار الحرمين-القاهرة، ١٤١٥هـ.
٢٨. مفتاح المبتدئين في تخريج حديث خاتم النبيين: للأستاذ الدكتور رضا زكريا الأزهري، ط/ مكتبة الإيمان-الثانية، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.
٢٩. الموقظة في علم مصطلح الحديث: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، ط/ مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب-الثانية، ١٤١٢ هـ.
٣٠. النكت الوفية بما في شرح الألفية: لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، ط/ مكتبة الرشد ناشرون، الأولى، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
٣١. الواضح في التخريج ودراسة الأسانيد: لعدة مؤلفين، ط/ جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث، ٢٠٠٤م.

Faharas Almasadir Wa lmarajie

'iithaf alkhayarat almuharat bizawayid almasanid aleashrati: li'abi aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'abi bakr bn 'iismaeil albusirii alshaafieii (almutawafaa: 840hi), tahqiqu: dar almushkat lilbahth alealmii, ta/ dar alwatan lilnashri, alrayad, altabeati: al'uwlaa, 1420h - 1999m.

'iithaf almuharat bialfawayid almubtakarat min 'atraf aleashrati: li'abi alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa : 852h), tahqiq : markaz khidmat alsunat walsiyrati, altabeat : al'uwlaa , 1415h - 1994m.

al'iihsan fi taqrib sahih aibn hiban: limuhamad bin hibaan bin 'ahmad bin hibaan bin mueadh bin maebda, altamimi, 'abu hatim, aldaarmi, albusty (almutawafia: 354h)- muasasat alrisalati, bayrut altabeata: al'uwlaa, 1408 hi - 1988 m

albadr almunir fi takhrij al'ahadith wal'athar alwaqieat fi alsharh alkabiri; liabn almulaqin siraj aldiyn 'abi hafs eumar bin ealii bin 'ahmad alshaafieii almisrii (almutawafaa: 804hi), almuhaqiqi: mustafaa 'abu alghit waeabd allah bin sulayman wayasir bin kamal, ta/ dar alhijrat lilnashr waltawzie - alriyad-alsaeudiat, altabeati: alawlaa, 1425h-2004m.

bughyat albahith ean zawayid musnad alharith bin 'abi 'usamata: linur aldiyn alhaythamii -markaz khidmat alsunat walsiyrat alnabawiat - almadinat almunawarat - al'uwlaa, 1413 - 1992m.

altaasil li'usul altakhrij waqawaeid aljurh waltaedili: libikr bin eabd allah 'abi zayda, ta/ dar aleasimati- al'uwlaa 1413hi.

takhrij al'ahadith walathar alwaqieat fi tafsir alkishaf lilzumakhshari: lijamal aldiyn 'abi muhamad eabd allah

bin yusif bin muhamad alzaylei (almutawafaa: 762hi), almuhaqiq: eabd allah bin eabd alrahman alsaeda, ta/ dar aibn khuzimat - alrayad-al'uwlaa, 1414hi.
altakhrij eind almuhdithin maeanih wamasadirih wawazayifihi: lilduktur dakhil bin salih allihaydan, bahath mustakhraj min majalat jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislamyt, aleadad althaamin waleishruna.
altalkhis alhabir fi takhrij 'ahadith alraafieii alkabiri: li'abi a
lfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa: 852hi), ta/ dar alkutub aleilmiati- al'uwlaa 1419hi. 1989m.
aljame bayn alsahihayn albukharii wamuslm: limuhamad bn fatuwh bin eabd allah bin fatuwh bin humayd al'azdii almuyurqii alhamidy, 'abi eabd allah bin 'abi nasr (almutawafaa: 488hi), almuhaqiqi: da. eali husayn albawabi, ta/ dar aibn hazm - biruti-althaaniati, 1423h - 2002m.

sunan abn majah: liabn majah 'abi eabd allh muhamad bn yazid alqazwini (almutawafaa: 273hi)- tahqiqu: muhamad fuaad eabd albaqi, ta/ dar 'iihya' alkutub alearabiati-faysil eisaa albabi alhalbi. sunan 'abi dawud : li'abi dawud sulayman bin al'asheath alsijistanii - ta/ dar alkitaab alearabii bayrut. sunan albayhaqii alkubraa: li'ahmad bin alhusayn bin eali bin musaa 'abi bakr albayhaqi, tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, altabeatu: althaalithati, 1424 hi - 2003 mi.
sunan altirmidhi: limuhamad bin eisaa 'abi eisaa altirmadhi- ta/ dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.
sunan aldaariqatani: li'abi alhasan eali bin eumar bin 'ahmad bin mahdi bin maseud bin alnueman bin dinar

albaghdadi aldaariqutnii (almutawafaa: 385hi)- muasasat alrisalati, bayrut - lubnan altabeatu: al'uwlaa, 1424 hi - 2004 m

sunan alnisayiyi almujtabaa: li'abi eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin ealiin alkharasanii, alnasayiyi (almutawafaa: 303ha)-maktab almatbueat al'iislamiat - halab - altabeati: althaaniati, 1406 – 1986

sahih albukharii -aljamie alsahih almukhtasar - muhamad bin 'iismaeil 'abu eabd allah albukhariu aljaeafi- -dar aibn kathir, alyamamat - bayrut - altabeat althaalithatu, 1407 - 1987m.

eulum alhadith almaeruf bimuqadimat abn alsalahi: laeuthman bin eabd alrahman, 'abi eamrw, taqi aldiyn almaeruf biabn alsalah (almutawafaa: 643hi), almuhaqiq: eabd allatif alhamim - mahir yasin alfahla, ta/ dar alkutub aleilmiati-al'uwlaa-1423 hi / 2002 mi.

fath almughith bisharh alfiat alhadithi: lishams aldiyn 'abi alkhayr muhamad bin eabd alrahman bin muhamad bin 'abi bakr bin euthman bin muhamad alsakhawi (almutawafaa: 902hi), almuhaqiq: eali husayn eulay, ta/ maktabat alsanat - masr- al'uwlaa, 1424hi/ 2003m.

alkamil fi dueafa' alrajali: li'abi 'ahmad eabd allh bn eadii aljarjanii (almutawafaa: 365hi) - dar alkutub aleilmiat altabeat al'uwlaa 1418 hi - 1997 mi.

majmae alzawayid wamanbae alfawayidi: li'abi alhasan nur aldiyn ealii bin 'abi bakr bin sulayman alhaythamii (almutawafaa: 807hi), tahqiqu: husam aldiyn alqudsi, ta/ maktabat alqudsi, alqahirati, 1414h-1994m.

almustadrik ealaa alsahihayni: limuhamad bin eabd allah, 'abi eabd allah alhakim alniysaburi, ta/ dar alkutub aleilmiati-birut, altabeat al'uwlaa, 1411h - 1990m.

musnad al'iimam 'ahmad bin hanbal: li'ahmad bin hanbul, 'abi eabd allah alshiybani, tahqiqu: shueayb

al'arnuuwta-eadil murshidi, wakhrun, ta/ muasasat alrisalati, altabeatu: al'uwlaa, 1421h - 2001m.

musnad albazaar (almatbue biaism albahr alzakhari): li'abi bakr 'ahmad bin eamriw bin eabd alkhaliq albazaar almutawafaa: 292 ha- maktabat aleulum walhukm - almadinat almunawarat - (2009mu).

musnf abn 'abi shaybata: li'abi bakr eabd allh bin muhamad bin 'abi shayba (t 235 ha), tahqiqu: kamal yusuf alhut, ta/ maktabat alrishdi-alriyadi, altabeatu: al'uwlaa, 1409hi.

almuejam al'awsata: li'abi alqasim sulayman bin 'ahmad altabrani- ta/ dar alharmin-alqahirati, 1415hi.

miftah almubtadiiyn fi takhrij hadith khatam alnabiiyna: lil'ustadh alduktur rida zakariaa al'azhari, ta/ maktabat al'iimani-althaaniati, 1438h-2017m.

almuaqazat fi eilm mustalah alhadithi: lishams aldiyn 'abi eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748hi), aietanaa bihi: eabd alfataah 'abu ghuddt, ta/ maktabat almatbueat al'iislamiat bihalba-althaaniati, 1412 hu.

alnukat alwafiat bima fi sharh al'alfiati: liburhan aldiyn 'iibrahim bin eumar albiqaeii, almuhaqaqi: mahir yasin alfahala, ta/ maktabat alrushd nashiruna, al'uwlaa, 1428 hi / 2007 mi.

alwadih fi altakhrij wadirasat al'asanidi: lieidat mualifina, ta/ jameiat alhadith alsharif wa'iihya' altarathi, 2004m.